

نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ٢٠٧ - ٢٠٨ أغسطس/آب - سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥

في هذا العدد

يصدر هذا العدد بعد إجراء أول انتخابات رئاسية بين أكثر من مرشح في مصر، وكان من الطبيعي أن يتناول ملف العدد التقرير الذي أصدرته المنظمة نتيجة لمتابعتها للعملية الانتخابية منذ بدايتها وللمتابعة الميدانية يوم الاقتراع وهو جهد مشكور قام به عدد من أعضاء المنظمة في عدة محافظات.

كما يعرض العدد لتقرير هام حول التنمية البشرية لعام ٢٠٠٥ بجانب تناوله لتطورات الأحداث في العالم العربي وأثرها على حالة حقوق الإنسان مع التركيز على التطورات المتزايدة الخطورة في العراق حيث يعاني الشعب العراقي من حالة افتقار للأمن وتوتر سياسي نتيجة لوضع دستور لا يلقي التوافق الشعبي عليه ويهدد العراق بالتفتت الذي قد يصل إلى حرب أهلية تهدد منطقة الشرق الأوسط بأكملها. والمنحني الخطر الذي يهدد شعب فلسطين بعد إتمام الانسحاب الأحادي من قطاع غزة والتي أثبتت الأحداث العدوانية الإسرائيلية الأخيرة بأنه مجرد إعادة انتشار لجيش الاحتلال.

ملف العدد

(٢)...

التنمية البشرية

(٧)...

تقرير لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يتناول التنمية البشرية لعام ٢٠٠٥ ... والتعاون الدولي على مفترق طرق في عالم اليوم غير المتساوي.

أول انتخابات رئاسية بين أكثر من مرشح في مصر تؤدي إلى حراك سياسي وترقب لانتخابات تشريعية خلال الشهرين القادمين.

فلسطين

(٩)...

العراق

(١٢)...

مسودة دستور يتم وضعها في ظل الاحتلال وسط جدل ورفض أغلبية السنة له مما يهدد العراق بالتفتت والحرب الأهلية.

انسحاب أحادى لإسرائيل من غزة انشغل المجتمع الدولي في متابعته بينما تواصل إسرائيل عدوانها وانتهاكاتها الجسيمة لحقوق الشعب الفلسطيني.

السودان

(١٤)...

لبنان

(١٧)...

مع قرب صدور تقرير لجنة التحقيق في اغتيال "الحريري" تشهد البلاد توتر سياسي وأحداث إرهابية تهدد وحدة لبنان واستقراره السياسي.

بعد فترة هدوء نسبي في وتيرة الأحداث، شهد السودان أحداث عنف بعد مصرع "جارانج" قائد الحركة الشعبية لتحرير السودان وعودة التوتر في دارفور.

السعودية

(١٩)...

المغرب

(٢١)...

إطلاق سراح الأسرى المغاربة لدى جبهة البوليساريو .. وإعلان المغرب الاستعداد لمفاوضات حول مستقبل الصحراء.

قرار العفو عن دعاة الإصلاح خطوة إيجابية قد تؤدي إلى المزيد من حرية تبادل الرأي والإصلاح.

تونس

(٢١)...

وقائع ومتابعات

(٩)...

شكاوى ومداخلات

(٢٥)...

أخبار المنظمات

(٢٧)...

قيود مفروضة على مؤسسات المجتمع المدني تشمل الرابطة التونسية لحقوق الإنسان ونقابة الصحفيين وجمعية القضاة.



نشرة إخبارية / غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان

تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان

حول رصد ومتابعة انتخابات رئاسة الجمهورية عام ٢٠٠٥

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في ٢٠ من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ إعلان صحفي بمناسبة صدور تقريرها النهائي عن متابعتها لأول انتخابات رئاسية تعددية تجرى لاختيار رئيس الجمهورية من بين أكثر من مرشح، واعتبرت المنظمة أن هذه الانتخابات تعد نقلة نوعية تجعلها تختلف عن الانتخابات والاستفتاءات التي شهدتها مصر في السابق، والتي كانت تفتقر للمعايير الدولية لضمان نزاهة الانتخابات. واعتبرت في تقريرها أنه وبالرغم من بعض السلبيات التي تضمنها التقرير فإنها لم تكن لتؤثر في النتيجة النهائية مطالبة بتفادي هذه السلبيات ومعالجتها في المستقبل من أجل المساهمة في التحول الديمقراطي والتطور الفاعل للحياة السياسية والحزبية وتعزيز المشاركة السياسية للمواطنين. وقد اعتمد تقرير المنظمة على المتابعة الميدانية لمندوبي المنظمة وتقاريرهم التي وصلت للمنظمة وفيما يلي نص التقرير الذي أعدته المنظمة.

ألا تتحول الضوابط المطلوبة لضمان جدية الترشيح في الانتخابات الرئاسية إلى قيود مانعه من الترشيح أمام المرشحين في المستقبل.

تعديل المادة "٧٦" من الدستور
المنظمة للانتخابات

وعلى أثر ذلك بدأت الإجراءات الدستورية في مجلس الشعب والشورى وعقد المجلسين جلسات استماع ضمت قادة الأحزاب السياسية والبنقابات المهنية والشخصيات العامة والأكاديميين وأساتذة القانون ورؤساء تحرير الصحف ووزراء سابقون وقد خلصت المناقشات إلى ضرورة وضع قدر من الضمانات لجدية الترشيح شريطة ألا تتحول إلى قيود مانعة وإقامة الفرصة للأحزاب والمستقلين لتقديم مرشحين في الانتخابات الرئاسية.

ولكن الصيغة التي قدمها مجلس الشورى للمادة "٧٦" ووافق عليها مجلس الشعب جاءت مخيبة لآمال الكثيرين حيث

بالشكل الذي يتيح إجراء انتخابات رئيس الجمهورية من بين أكثر من مرشح تعديلاً للنص السابق للمادة "٧٦" الذي كان ينص على قيام مجلس الشعب بترشيح مرشح واحد يجرى حوله استفتاء شعبي. وقد نصت المبادرة على وضع ضمانات لجدية المرشحين المتقدمين لانتخابات الرئاسة وعلى أن يجرى في يوم واحد وطلب من مجلس الشعب والشورى وضع الصياغة المعدلة للمادة "٧٦" على أن يجرى عليها استفتاء شعبي لإقرارها.

وقد رحبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالمبادرة واعتبرتها تطوراً هاماً على طريق التحول الديمقراطي وتلبية للمطالب الشعبية مما تتيح الفرصة للتطوير الفاعل للحياة السياسية والحزبية في مصر بالإضافة إلى تعزيز المشاركة السياسية للمواطنين.

وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان المؤسسات التشريعية المكلفة بإعداد نص التعديل الدستوري العمل على

يتناول تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان حول انتخابات رئاسة الجمهورية رصد ومتابعة التطورات التي واكبت هذه الانتخابات منذ الإعلان عن تعديل المادة "٧٦" من الدستور وصياغة هذا التعديل وإجراءات الإشراف على الانتخابات والحملات الانتخابية المرشحين وإجراءات الاقتراع يوم السابع من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

وقد اخذ في الاعتبار عند إعداد هذا التقرير المعايير الدولية التي يجب توفرها في أي انتخابات سواء كانت رئاسية أو تشريعية أو محلية لضمان إجراء انتخابات حرة سليمة.

مبادرة تعديل المادة "٧٦" المنظمة
لانتخابات الرئاسة

أعلن الرئيس محمد حسنى مبارك في ٢٦ فبراير/شباط ٢٠٠٥ مبادرته بتعديل المادة "٧٦" من الدستور المصري والخاصة باختيار رئيس الجمهورية

ملف العدد

وبمقتضى هذا الاستفتاء أصبح التعديل الدستوري نافذاً.

لجنة الإشراف على الانتخابات الرئاسية

وتطبقاً لنص التعديل الدستوري أقر البرلمان القانون رقم ١٧٤ والخاص بتنظيم الانتخابات الرئاسية واستحدث النص الدستوري "لجنة الانتخابات الرئاسية" والمشكلة برئاسة رئيس المحكمة الدستورية العليا وعضوية أربعة من القضاة بحكم وظائفهم وهم أقدم نائب لرئيس المحكمة الدستورية العليا أقدم نواب رئيس محكمة النقض وأقدم نواب رئيس مجلس الدولة ورئيس محكمة استئناف القاهرة بالإضافة لخمس من الشخصيات العامة يختار مجلس الشعب ثلاثة منهم عبر ترشيح من هيئة مكتب المجلس واثنان يختارهم مجلس الشورى عبر ترشيح بذات الطريقة.

وأنيط بهذه اللجنة إعلان فتح باب الترشيح لرئاسة الجمهورية ووضع الإجراءات اللازمة للتقدم للترشيح لرئاسة الجمهورية والإشراف على تنفيذها وتلقي طلبات الترشيح لرئاسة الجمهورية والتظلمات والطعون والإشراف على تنفيذ الانتخابات وتحديد بداية ونهاية الحملة الانتخابية والتحقق من تطبيق القواعد المنظمة للدعاية الانتخابية وتطبيق المساواة بين المرشحين في استخدام وسائل الإعلام المسموعة والمرئية المملوكة للدولة لأغراض الدعاية الانتخابية وتكون قرارات اللجنة نهائية ونافذة وغير قابلة للطعن.

والنقد الموجه للجنة الانتخابات الرئاسية

نصت على أن يحصل المرشح المستقل لمنصب رئيس الجمهورية على تركيبة ٢٥٠ عضواً منتخبا من أعضاء مجلسي الشعب والشورى والمجالس المحلية في ١٤ محافظة علي الأقل على أن يكون من بين هؤلاء ٦٥ عضواً بمجلس الشعب و٢٥ عضواً بمجلس الشورى و١٠ أعضاء من المجالس المحلية بالمحافظات من ١٤ محافظة علي الأقل ويستكمل باقي الأعضاء ليصل الرقم لـ ٢٥٠ عضواً من أعضاء ذات المجالس.

كما اشترط النص أيضاً لقبول مرشح الحزب أن يكون قد مضى علي تأسيس هذا الحزب خمسة أعوام متصلة قبل إعلان فتح باب الترشيح مع حصوله في آخر انتخابات على نسبة ٥% علي الأقل من مقاعد المنتخبين في كل من مجلسي الشعب والشورى وأن يكون المرشح أحد أعضاء هيئتها العليا وأن يكون قد مضى على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة علي الأقل.

واعتبر العديد من القوى السياسية أن كل هذه شروط تعجيزية في ظل الأوضاع والنظم الانتخابية الحالية وسيطرة الحزب الحاكم على المجالس النيابية منذ أكثر من ٢٥ عاماً.

إلا أن النص استثنى الأحزاب من شرط النسبة ومدة التأسيس في دورة انتخابات ٢٠٠٥ ولمرة واحدة فقط.

وتم إجراء الاستفتاء الشعبي علي نص التعديل الدستوري في ٢٥ مايو/أيار وسط مقاطعة العديد من القوى السياسية فقد جاءت نسبة المشاركة المعلنة في الاستفتاء ٥٣% وعلق عليها تقرير لنادى القضاة قدر هذه النسبة بـ ٣% من الناخبين،

هو أن الحزب الوطني هو صاحب الأغلبية في المجلسين هو الذى يختار الشخصيات العامة الخمسة الأعضاء في اللجنة وهو عدد يتساوى مع عدد القضاة الأعضاء وهو الأمر الذى يلقى بظلال من الشك في الحيطة المطلقة للجنة.

كما أن نهائية قراراتها ونفاذها دون تعقيب قضائى لهذه القرارات إهدار لقواعد دستورية بعدم تحصين أي قرار إداري من الطعن عليه فى ظل الولاية القانونية الواسعة والنافذة لأعمال اللجنة حيث بإمكانها شطب أحد المرشحين أو عدم قبول أوراق ترشيحه.

فتح باب الترشيح

وإعلان القائمة النهائية للمرشحين

وبدأ الحملات الانتخابية

١- أعلنت لجنة الانتخابات الرئاسية فتح باب الترشيح وتقدم للانتخابات ممثلين للأحزاب ومجموعة من المستقلين بداية من ٢٩ يوليو/تموز حتى إغلاق باب الترشيح وتم استبعاد كل المرشحين المستقلين لعدم ترقية طلبات ترشيحهم بعدد ٢٥٠ عضواً من المجالس النيابية المنتخبة وأعلنت في ٨ أغسطس/آب القائمة النهائية للمرشحين والتي ضمت عشرة مرشحين وقاطع الاشتراك في الانتخابات حزبين رئيسيين هما التجمع والعربي الناصري.

٢- تحدد للحملات الانتخابية للمرشحين ثلاثة أسابيع للدعاية الانتخابية علي أن تتوقف جميع الحملات الانتخابية والإعلامية لمدة يومين قبل إجراء الانتخابات كانت الأحزاب والقوى السياسية والمراقبين قد طالبوا بأن تطول

ويعد قرار اللجنة بالسماح لمنظمات المجتمع المدني بدخول مراكز الاقتراع عملاً إيجابياً وتتويجاً لجهود ومنظمات المجتمع المدني المستمرة للحصول على الحق في مراقبة الانتخابات.

المنظمة العربية لحقوق الإنسان ودورها الرقابي

كلفّت المنظمة أعضاءها برصد ومتابعة عملية الاقتراع في عدد من المحافظات التي أمكن توفير مندوبين للمنظمة فيها وأنشأت غرفة عمليات لذلك الغرض لتلقى الردود على الاستمارة التي أعدها لرصد متابعة العملية الانتخابية أثناء الاقتراع وقد شملت هذه الاستمارة محددات عن البيئة داخل مراكز الانتخابات ومدى تعرف الناخبين على هذه المراكز وسهولة الوصول إليها وعرض القوائم الانتخابية وضمانات سرية التصويت وتوافر الحبر الفسفوري وسلوك المسؤولين عن الإشراف على العملية الانتخابية ومدى حيادهم والبيئة خارج مراكز الاقتراع وأي ملاحظات عن منع الناخبين من دخول مراكز الاقتراع وأسئلة أخرى تتعلق بتهديد الناخبين أو رشوتهم واستخدام وسائل النقل المملوكة للدولة أو القطاع العام في نقل الناخبين لمقرات الاقتراع وسلوك الناخبين ودرابتهم بموضوع الاقتراع وإجراءاته.

ومن واقع ما ورد لغرفة العمليات بدءاً من يوم السابع من سبتمبر/أيلول وتحليل هذه المعلومات وتوثيقها والعقبات التي واجهت مندوبي المنظمة ومشاهداتهم في محافظات: القاهرة والجيزة والقليوبية والدقهلية وبنى سويف وكفر الشيخ

الحاكم حصل علي هذه الجداول في وقت مبكر، الأمر الذي جعله يمتلك المعلومات ويعين مندوبيه في لجان التصويت الفرعية والعامّة ويقوم بالاتصال الجماهيري بمن وردت أسماؤهم في الكشف الانتخابية وإرشادهم لأماكن التصويت ومراكز الاقتراع وهو ما لم يستطع أى حزب أن يجارى فيها الحزب الوطني لتأخر حصولهم على نسخ من جداول الناخبين.

٦- تم اختتام الحملات الانتخابية والإعلامية و الدعائية للمرشحين بنهاية يوم الرابع من سبتمبر/أيلول إلا أن أنصار ومؤيدي مرشح الحزب الوطني استمروا في تأييد مرشح الحزب بسيارات تجوب القرى والمدن الرئيسية بميكروفونات تدعوا الناخبين للتصويت لمرشح الحزب الوطني.

إجراء الانتخابات ومراقبة المجتمع المدني لها

أصرت لجنة الانتخابات الرئاسية على عدم السماح لمراقبي منظمات المجتمع المدني بمراقبة الانتخابات ورغم حصول منظمات المجتمع المدني على حكم قضائي أولي بالسماح بدخول مراكز الاقتراع ومتابعة إجراء الانتخابات إلا أن لجنة الانتخابات الرئاسية طعنت على هذا الحكم وتأيدت وجهة نظرها بحكم نهائي من المحكمة الإدارية العليا.

ثم عادت في يوم الانتخابات وبعد مضي نحو أربع ساعات من بداية الاقتراع فسمحت لهذه المنظمات بدخول مراكز الاقتراع إلا أن أغلبية القضاة لم يصلهم هذا القرار الذي تأخر صدوره حتى يوم إجراء الانتخابات.

فترة الدعاية بشكل مناسب حتى يتعرف الناخبون على المرشحين وبرامجهم حيث أن فترة الثلاث أسابيع المحددة في القانون لا تكفي ليجوب المرشح مختلف محافظات القطر وبعقد مؤتمرات جماهيرية ويوالي وسائل الإعلام ويشرف على تنفيذ وتخطيط حملته الانتخابية وهي فترة غير كافية خصوصاً وأن خطوة التعديل كانت مفاجئة وغير متوقعة كما أن إقرار التعديل والقانون المنظم وانعقاد اللجنة كان في وقت قليل قبل إجراء الانتخابات الرئاسية وبالنظر أيضاً أنها المرة الأولى لإجراء الانتخابات.

٣- قدمت لجنة الانتخابات الرئاسية مبلغ نصف مليون جنيه للمرشحين في حين اعتذر عن قبولها مرشح الحزب الوطني الحاكم ومرشح حزب الوفد.

٤- اتسمت التغطية الإعلامية للحملة الانتخابية بالإذاعة والتلفزيون بحياذ كبير إلا أن هذا الحياذ كان مختلاً في الصحف والمجلات المسماة بالقومية وتفاوت الحياذ من جريدة لأخرى وإن ظلت التعليقات والتقارير تبرز حملة ومؤتمرات مرشح الحزب الوطني بشكل أبرز من تغطية باقي المرشحين.

وكتف المرشحون من دعايتهم في مختلف قنوات التلفزيون المصري المملوك للدولة وخصص عدد من البرامج لمناقشة برامجهم.

٥- شكى حزب الوفد والغد من تأخر تسلمهم للكشوف الانتخابية لجداول الناخبين قبل إجراء الانتخابات ورغم مطالبتهم للكشوف وهي نفس الشكوى التي عانت منها باقي الأحزاب التي لها مرشحين في حين أن الحزب الوطني

ملف العدد

بالتصويت بالبطاقة الشخصية دون البطاقة الانتخابية الأمر الذى يفتح الباب لاحتمالات التصويت بذات الطريقة فى أكثر من لجنة فى ظل نفاذ كميات الحبر الفسفوري من بعض اللجان إلا أنه ومهما بلغ عدد هؤلاء الناخبين المتلاعبين واللجان التى تساهلت فى تطبيق قواعد التصويت فإن هذه السلبية تبقى غير مؤثرة فى النتيجة النهائية للتصويت، إلا أنها تظل سلبية تؤثر الشكوك.

ب- عدم توفير ضمانات لسرية التصويت فى بعض اللجان

تقرر تعليمات لجنة الانتخابات الرئاسية والقواعد المستقرة فى كل المجتمعات على وجوبية التصويت السري للناخب وحماية التصويت السري إلا أن هذه القاعدة تم انتهاكها فى أماكن متفرقة من مراكز الاقتراع المنتشرة وإن كانت لا تمثل نمطا أو سياسة عامة ويرجع ذلك لتساهل بعض الناخبين فى هذا الحق.

وبسبب التدريب الغير كافي والتفتيف القانوني والسياسي لموظفي الانتخابات وهم أمناء الصناديق الذين يعاونون القضاة فى المهام الإجرائية والإدارية للانتخابات أو لعدم توافر السواتر الخاصة بقدر كبير داخل اللجان حيث لوحظ ذلك فى لجنة مدرسة جيهان السادات مدينة التوفيق- بمدينة نصر وكذلك اللجنة الفرعية رقم ٥٥ كفر الزيات محافظة الغربية ولجان مدرسة باب الحرس الابتدائية بدمياط.

ج- نفاذ الحبر الفسفوري من بعض اللجان

ورد للمنظمة شكاوي فردية من عدم كفاية كميات الحبر الفسفوري فى لجان التصويت الأمر الذى جعل رؤساء اللجان

العام ١٩٨٢ فى جداول الناخبين فور بلوغهم سن الثامنة عشرة وهى سن مباشرة الحقوق السياسية.

ووجد أن القيد التلقائي لكل من بلغ سن الثامنة عشرة طبق على مواليد عام ١٩٨٥، ١٩٨٦ فقط، وهو الأمر الذى يعنى أن الشباب الذين ولدوا بين عامي ٨٢، ٨٤ لم يتم قيدهم مباشرة فى جداول الناخبين ويقدر عددهم بحوالي ثلاثة ملايين ناخب.

* حياد أجهزة الشرطة:

اتسم أداء أجهزة الشرطة بالحياد ولم تلحظ المنظمة أي أثر لتدخل فى العملية الانتخابية واقتصر دور رجال الأمن على تأمين المقار الانتخابية ومراكز الاقتراع، وتقدر المنظمة هذا الأداء الملتزم بالقانون.

* عدم تسجيل حوادث عنف أو أعمال بلطجة

لم تسجل التقارير التى وردت للمنظمة وقوع أي أعمال عنف أو بلطجة أو اعتداء على الناخبين لمنعهم من الإدلاء بأصواتهم أو تغيير اتجاهات تصويتهم والتى اتسمت بها انتخابات تشريعية سابقة.

٢- أبرز السلبيات فى يوم الاقتراع

أ- عدم الالتزام بقواعد تصويت الوافدين
يحق للناخب الذى يحمل بطاقة انتخابية التصويت فى أي لجنة إذا لم يكن متواجداً فى دائرة لجنته الأصلية على أن يتم عمل كشف بأسماء هؤلاء الوافدين بعد التأكد من حملهم للبطاقة الشخصية والبطاقة الانتخابية التى تفيد بأنه من المقيدين بالجدول الانتخابية.

إلا أنه قد سمح فى بعض اللجان

والغربية ودمياط توصلت المنظمة إلى التقييم التالي:-

نتائج رصد ومتابعة سير العملية الانتخابية

اتسمت هذه النتائج بظواهر عامة وبعض الظواهر السلبية وإن لم يتوافر فيها طابع النمطية أو التعميم وإن كانت تستحق التسجيل حتى يمكن تجنبها فى المستقبل لضمان انتخابات أكثر شفافية وأكثر نزاهة.

١- الظواهر العامة:

* كشوف الناخبين

مثلت الجداول الانتخابية المشكلة الأبرز حيث حوت هذه الجداول العديد من الأخطاء تمثلت فى الآتي:-

أ- أخطاء فى أسماء الناخبين، حيث لم يتمكن كثير من الناخبين من الإدلاء بأصواتهم لعدم مطابقة هذه الأسماء لبطاقات إثبات الشخصية. وقد تعرض لهذه المشكلة أحد المرشحين لرئاسة الجمهورية شخصياً.

ب- عدم توفير عدة نسخ كافية من هذه الجداول للتيسير على الناخب معرفة لجنته الانتخابية مما جعل إعداداً كبيرة من الناخبين تتصرف دون الإدلاء بأصواتها.

ج- خلت الكشوف الانتخابية من أسماء ناخبين اعتادوا على الإدلاء بأصواتهم فى انتخابات برلمانية وفي ذات اللجان التى سبق أن أدلوا بأصواتهم فيها، بل وحتى بعض من شارك فى الاستفتاء الأخير قبل أربعة أشهر لم يجدوا أسماءهم فى الجداول.

د- لم تحوى جداول الناخبين مواليد أعوام ٨٢، ٨٣، ٨٤ على عكس تأكيدات وزارة الداخلية بإدراج المواليد بدءاً من

ملف العدد

٣- تدريب الموظفين المنوط بهم القيام بالمهام المعاونة للقضاء كأميناء للصناديق الانتخابية على القواعد الخاصة بالتصويت وسريته.

٤- وضع ضوابط تمنع التلاعب الذي يمكن أن يحدث في لجان الوافدين في الانتخابات الرئاسية والاستفتاءات والإصرار على عدم التصويت في هذه اللجان إلا بالبطاقة الانتخابية والشخصية.

٥- فتح القيد في الجداول الانتخابية قبل إجراء الانتخابات التشريعية القادمة والتي ستتم في خلال شهرين من الآن.

٦- إعطاء أهمية لتمكين منظمات المجتمع المدني لمراقبة الانتخابات باعتبار أن ذلك أصبح من الأمور المستقرة في الدول الديمقراطية.

٧- ضرورة اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتصويت ومشاركة المصريين في الخارج في الانتخابات الرئاسية القادمة والاستفتاءات العامة حيث أن استبعادهم من ذلك هو اعتداء على حق من حقوقهم الأساسية والمتمثل في المشاركة في الشؤون العامة والانتخابات.

٨- مد فترة الحملات الانتخابية للمرشحين في الانتخابات الرئاسية حتى يستطيع أن يتعرف الناخبين على برامجهم وأشخاصهم.

٩- وضع خطة قومية تشترك فيها كل طوائف المجتمع من أحزاب ونقابات ووزارات ومنظمات مجتمع مدني والمجلس القومي لحقوق الإنسان لنشر ثقافة المشاركة السياسية للمواطنين في الانتخابات حتى ترتفع نسبة المشاركة في الانتخابات القادمة.

في إزالة الشكوك وتدعيم مصداقية العملية الانتخابية أمام الرأي العام وأنها تكمل الدور القضائي في الإشراف ولا تنتقص أو تتقاطع معه.

التوصيات الختامية

من خلال ما تم رصده من سير عملية انتخاب رئيس الجمهورية بدءاً من التعديل الدستوري وإجراءات فتح باب الترشيح وإعلان القوائم النهائية للمرشحين ثم بداية الحملات الانتخابية والتغطية الإعلامية لهذه الحملات وأداء الجهاز الحكومي وللظرف والملابس التي أحاطت بالانتخابات الرئاسية توصى المنظمة بالتوصيات الآتية لتلافي السلبيات في الانتخابات التشريعية والرئاسية القادمة تدعيماً للممارسة الديمقراطية والتحول الديمقراطي.

١- إعادة النظر في تعديل المادة ٧٦ بالشكل الذي يسمح بتخفيف شروط تقدم المرشحين المستقلين والحزبيين لتعبر الانتخابات الرئاسية القادمة عن الواقع المتعدد للقوى السياسية والاجتماعية في البلاد.

٢- تنقية جداول الناخبين وإعادة تحديثها باستخدام قواعد بيانات حديثة واستخدام تقنيات الرقم القومي في القيد في الجداول الانتخابية لتلافي ما بها من عيوب، وضرورة تطبيق القيد التلقائي في الجداول الانتخابية لكل من بلغ عمره ١٨ عاماً وإعادة قيد المواليد منذ عام ١٩٨٢ في الجداول الانتخابية لأن عدم تمكين أي مواطن من الإدلاء بصوته هو اعتداء على حق من حقوقه الأساسية في أن ينتخب.

يستمررون في مباشرة الانتخابات بدون الحبر الفسفوري وقد أمكن رصد ذلك في لجنة قرية الكوم الأحمر مركز بني سويف وهى اللجنة رقم ٤٩ وكذلك لجنة مدرسة المنصورة الثانوية الصناعية بالدقهلية.

كما أفاد مراقب آخر بإمكانية إزالة الحبر الفسفوري بواسطة مساحيق الغسيل في لجنة مدرسة العزيز بالله الابتدائية بالزيتون محافظة القاهرة وهى لجنة رقم ١/٢ مسلسل ١١ وترى المنظمة أن هذه السلبية الخطيرة والهامة لا يمكن البناء عليها في تحليل العملية الانتخابية لعدم عمومية الظاهرة.

د- السماح للمراقبين بمتابعة الانتخابات في وقت متأخر

تراهى صدور قرار لجنة الانتخابات الرئاسية لمنظمات المجتمع المدني بمراقبة الانتخابات حيث لم يصدر إلا بعد بدء التصويت واستلزم ذلك السماح بالحصول على أذن من لجنة الانتخابات الرئاسية وهو الأمر المستحيل حيث يتواجد مقر اللجنة بالقاهرة والمراقبين كانوا قد انتشروا في المحافظات على امتداد مراكز التصويت.

إلا أن حسن تصرف الكثير من السادة القضاة مكن عدد غير قليل من مراقبة الانتخابات. بينما رفض البعض الآخر لأن اللجنة لم تبلغهم بذلك وتؤكد المنظمة من جانبها أن مراقبة منظمات المجتمع المدني للانتخابات باتت من المسلمات في الديمقراطيات الراسخة والناشئة على حد سواء حيث توفر شفافية كما يستفاد من توصيات الجهات الوطنية التي راقب الانتخابات في تلافي العيوب والسلبيات التي قد تقع أثناء العملية الانتخابية وتساهم

تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٥

التعاون الدولي على مفترق طرق: المعونة والتجارة والأمن في عالم غير متساوٍ

تحت هذا العنوان أصدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ٧ سبتمبر/أيلول قبل أسبوع من انعقاد قمة الألفية + خمسة في نيويورك لتقييم مدى تحقيق ما وضعته قمة الألفية من أهداف على مدى السنوات الخمس الماضية. مع استشراف معدلات الإنجاز المتوقعة خلال الفترة الزمنية المقررة حتى عام ٢٠١٥ ووضع مؤشرات للمعايير والمواقف والسياسات المطلوبة لضمان الإنجاز الأمثل لهذه الأهداف وتتمثل في: استئصال الجوع والفقر المدقع بنسبة النصف، وشمولية التعليم الابتدائي لجميع الأطفال، وتخفيض نسبة وفيات الأطفال دون الخامسة بمقدار الثلثين، ومعدل وفيات الأمهات في الحمل والوضع بنسبة ثلاثة أرباع، رأب الفجوة بين الجنسين وتمكين النساء، مكافحة الأيدز، ضمان الاستقرار البيئي وتطوير شراكة عالمية شاملة للتنمية.

ليست عملاً خيرياً بل استثمار في الازدهار المتقاسم والأمن الجماعي والمستقبل المشترك وهي بالتالي أولوية سياسية تفرض اقتناعاً فعلياً من الدول المانحة يقابلة التزام فعلى من الدول النامية بتوفير المناخ المناسب لفعالية المعونات من خلال إعمال حقوق الإنسان والمساواة النوعية وحل النزاعات. ويتطلب رأب الفجوة التمويلية الضخمة خاصة بالنسبة إلى أفريقيا جنوب الصحراء ضرورة زيادة معونات الدول المانحة من مستواها الحالي وهو ٠,٢٥% إلى ٠,٠٧% من إجمالي دخلها القومي بدلاً من التركيز على الميزانيات العسكرية بنسبة عشر أمثال ميزانية المعونات. وفي ضوء إعلان باريس بشأن فعالية المعونات (مارس/آذار ٢٠٠٥) يستلزم الأمر وضع جدول زمني لتحقيق رقم الألفية المستهدف من المعونات الدولية للتنمية البشرية في ٢٠١٥ عبر الوصول بها في عام ٢٠١٠ إلى ٠,٠٥% كحد أدنى ومحاولة معالجة الدين غير المحتمل بإنهاء أزمة الديون بالنسبة للدول التي تعجز عن الوفاء

للمجتمع البشري العالمي فيما يطلق إنذاراً واضحاً للعالم بكارثة في التنمية البشرية. وتتمثل تكلفتها في هوة وقصور في إنجاز الأهداف بحلول عام ٢٠١٥ تترجم في ٤,٤٠٠,٠٠٠ حالة وفيات أطفال، واستمرار معاناة ٣٨٠ مليون إنسان من الفقر المدقع وبقاء ٤٧ مليون طفل خارج المدرسة، خاصة وأن الفقر واللامساواة تمثل كابحاً للأهداف الإنمائية وأن الفقراء هم الذين يعانون غالباً من الفرص غير المتساوية في الحياة والصحة والتعليم والعمل ويظهر ذلك بصورة واضحة في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء. فضلاً عن أن العدالة والمساواة في توزيع الدخل والخدمات يعزز تقبل شعوب البلدان المانحة لعبء المعونات.

ويحدد التقرير الاستراتيجية اللازمة لتحقيق الأهداف الإنمائية الموضوعية بتعزيز والترابط بين وسائل التعاون الدولي وهي المعونات الدولية والتجارة العالمية ودعم الأمن الجماعي. فبالنسبة للمعونات الدولية يوصى التقرير بضرورة إصلاح نظامها باعتبارها

وقد عرض التقرير ترتيب دول العالم من حيث معايير التنمية البشرية وليس حسب القوة الاقتصادية أو درجة الاندماج في العولمة حيث لم تحقق بعض الدول توازناً بينها (اندماج الهند في العولمة مع تفاقم اللامساواة النوعية فضلاً عن التفاوت بين الولايات - استمرار اللامساواة في المكسيك رغم زيادة الدخل القومي، نجاح فيتنام في تخفيض نسبة الفقر ودعم المساواة...) مما يؤكد ضرورة ارتكاز التنمية المستدامة على معايير التنمية البشرية وحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

يقرر التقرير أنه رغم أن أبناء الدول النامية هم في المتوسط أحسن صحة (زيادة عامين في متوسط العمر المتوقع، انخفاض وفيات الأطفال سنياً بثلاثة ملايين نسمة...) وعلماً (نقص عدد الأطفال خارج المدرسة بثلاثين مليون) ودخلاً (خروج نحو ١٣٠ مليون نسمة من دائرة الفقر المدقع...) بينما أدت الفاقة الهائلة واللامساواة الفاحشة سواء بين الدول أو داخل الدولة الواحدة إلى تحديات أساسية

تقارير عربية ودولية

بموجبات خدمة الديون. ثم زيادة مردودية المعونات من خلال توفير تمويل مستقر عبر برامج حكومية يمكن التنبؤ بنتائجها وعلى أساس اعتبار المعونات ملكية للدول النامية. وفى هذا الصدد يكرر التقرير انتقاد إعلان باريس بشأن ارتباط المعونات الدولية بفكرة المشروطة مما يكرس اللا توازن بين المسؤوليات والواجبات فى الشراكة الدولية الجديدة ويتعارض مع ملكية الدول النامية للمعونة وحريتها فى توظيفها وفقاً لمزايا السوق المفتوحة. فمردودية المعونات المقيدة ضعيفة لأنها ترفع تكلفة الصفقات المبرمة وعوضاً عن ذلك يجب اقتصار المشروطة على تعزيز المسؤولية والنقّة ومعايير الشفافية وبناء المؤسسات ودعم القدرة القومية ويكفل ذلك معالجة الهدر فى أموال المعونات.

يمكن للتجارة الدولية أن تكون وسيلة فعالة وحافزاً دافعاً للتنمية البشرية بقدر ما يؤدى اجتماع القوانين الجائرة مع أنواع اللامساواة البنوية إلى تقليص إمكانيات التنمية البشرية عبر هذه التجارة مما يضمن تعزيز رفاهية الإنسان ليس زيادة نسبة التجارة إلى الدخل القومى أو زيادة الصادرات بل القوانين والسياسات التجارية العادلة (نموذج المكسيك) وتنتهك هذه العدالة من خلال قوانين المنشأ كشرط الأهلية للأفضليات التجارية، ومن خلال الإعانات المالية الحكومية للمزارعين فى البلاد الغنية التى تحول دون حصول الدول الزراعية واغلبها نامية على حصة عادلة من فوائد التجارة العالمية (الإعانات لمنتجي القطن الأمريكيين). وكذلك من خلال السياسات الزراعية المشتركة للاتحاد الأوربي (مفوض الأسواق العالمية

للسكر). وكذلك مجموعة القوانين المقيدة لفرص البلدان الفقيرة فى تطوير سياسات صناعية نشطة هذا بالإضافة إلى القوانين المنظمة للملكية الفكرية وانعكاساتها الخطيرة بزيادة تكلفة التحويلات التقنية ورفع أسعار الأدوية وحتى فى مجال انتقال العمالة حيث تتمتع الدول النامية من مكسب (يصل إلى ١٥٧ مليار دولار سنوياً) يفوق ما يؤمنه تخفيف القيود فى مجالات أخرى وعلى ذلك فإن تقوية الرابطة بين التجارة الدولية والتنمية البشرية يستوجب وفقاً لنتائج جولة الدوحة إقرار تخفيضات حادة فى دعم حكومات الدول الغنية للزراعة والصادرات، وتحديد سقف التعريفات الجمركية أمام الدول النامية وصادرتها ومنح تعويضات للدول المفتقدة للشروط التفضيلية من خلال صندوق مالى تكييفى، وحماية مجال السياسات للتنمية البشرية من خلال تناغم القوانين على الاستراتيجيات القومية لخفض الفقر، وعدم طغيان ترتيبات منظمة التجارة العالمية فى الاتفاقيات الإقليمية على هذه الاستراتيجيات. كما يستلزم تركيز المفاوضات الخدماتية على الانتقال المؤقت لليد العاملة من الدول النامية بما يضمن تحسين منافذ وصولها لأسواق العمل فى الدول الغنية.

أما فيما يتعلق بدعم الأمن البشرى الجماعى فيجب أن يركز على كلا الجبهتين : العسكرية للتحرر من الخوف؛ والاقتصادية الاجتماعية للتحرر من العوز خاصة وأن التفاعل بين تداعيات الفقر والنزاعات المسلحة يسبب أخطار فادحة ليس فقط على الضحايا المباشرين والحدود القومية لتهدد الأمن الجماعي الدولي.

ويؤكد التقرير حتمية إعداد نظام للأمن الجماعى الشامل يكافح الفقر والانهيار الاجتماعى والنزاعات الأهلية من خلال: عقد صفقات جديدة بشأن المعونة لإعادة الأعمار وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، واعتماد المزيد من الشفافية فى إدارة الموارد الطبيعية من خلال مكافحة الفساد وفرض المساءلة والمسؤولية على الشركات عابرة الحدود فى أسواق الموارد الطبيعية التى تساهم فى تمويل هذه النزاعات، وإقرار معاهدة شاملة لضبط أسواق السلاح، وبناء القدرة الإقليمية لحفظ السلام خاصة بالنسبة لأفريقيا جنوب الصحراء، وتكريس التلاحم الدولى فى مواجهة النزاع بإنشاء مفوضية دولية لبناء السلام وصندوق مالى عالمي لتمويل بناء السلام وإعادة الأعمار فى مناطق النزاع.

وترى المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن التقرير يشكل صرخة تحذير قوية مما يواجه التنمية البشرية العالمية من مخاطر وتحديات وما تفرضه مواجهتها من سياسات لحفز وتفعيل التعاون الدولى ودرء الفجوة المتوقعة فى إنجاز أهداف قمة الألفية وتتنق فى شمولية تحليلية واقتراحاته مع تقرير الأمين العام للأمم المتحدة (نحو عالم أكثر أمناً) ومع قناعة المنظمة العربية لحقوق الإنسان حول الارتباط بين التنمية المستدامة والتنمية البشرية وحقوق الإنسان بجوانبها المختلفة والتكامل بين الأمن القومى والإقليمى والعالمى بمفهومه الشامل وضرورة تطوير الشراكة العالمية من أجل الأمن والتنمية على أسس من العدل والإنصاف ضماناً لفاعلية مردوديتها (مشروطة التنمية العولمة الانتقائية).

فلسطين

انسحاب أحادي أم إعادة انتشار

بالتزامن مع عملية الانسحاب التي تهلّل لها الولايات المتحدة، وينشغل بمتابعتها المجتمع الدولي تواصل قوات الاحتلال انتهاكاتها الجسيمة لحقوق الإنسان، التي ترقى لجرائم الحرب من هدم واعتداء على الممتلكات لصالح جدار العزل العنصري، الذي أيدته المحكمة الإسرائيلية العليا يوم ١٥ سبتمبر/أيلول، في تحد سافر لقرار محكمة العدل الدولية التي قضت بعدم شرعيته، واعتبرته المحكمة الإسرائيلية غير ملزم لإسرائيل بزعم صدورهِ دون إطلاع كامل على الحقائق وبالاستناد على وقائع منحازة، بالإضافة إلى استمرار سيطرتها على حركة المعابر الجوية والبحرية والبرية، سواء في الضفة الغربية أو في غزة، فضلاً عن عزمها إنشاء منطقة أمنية في داخل الأراضي الفلسطينية شمال غزة بعرض ١٥٠ متر شمال القطاع.

كما عاودت في الثاني والعشرين من سبتمبر/آب قصفها المكثف لقطاع غزة، فقد أعطت الحكومة الأمنية المصغرة يوم ٢٥ سبتمبر/آب الضوء الأخضر في سابقة تعد الأولى من نوعها، باستخدام المدفعية بزعم منع كوادِر فصائل المقاومة الفلسطينية من إطلاق صواريخ باتجاه أهداف إسرائيلية، واستئناف عمليات اغتيال الناشطين الفلسطينيين، وقد أسفرت هذه العمليات عن استشهاد العشرات وجرح عدد كبير معظمهم من الأطفال والنساء، فضلاً عن اعتقال ما يزيد عن ٢٠٠ ناشط.

وتبعاً لمصادر فلسطينية كانت القيود التي فرضتها قوات الاحتلال على المعابر الحدودية الخارجية، بالتزامن مع عملية الانسحاب كالتالي:

معبر رفح الحدودي مع مصر: على الرغم من أن قوات الاحتلال قد أخلت المعبر الذي يعد المنفذ الوحيد لحركة الأفراد إلى الخارج، إلا أن المعبر لا يزال مغلقاً ولم يتم التوصل حتى الآن إلى آليات التنقل عبره، نتيجة لإصرار إسرائيل على الإشراف على حركة البضائع والأفراد.

معبر إيريز: لا يزال تحت السيطرة الإسرائيلية التي تغلقه منذ أربعة أسابيع في وجه العمال الفلسطينيين والمدنيين بشكل كامل.

معبر صوفا شرق مدينة رفح: والذي

تغلقه إسرائيل منذ عامين لا يزال مغلقاً في وجه العمال الفلسطينيين.

معبر كارني التجاري شرق مدينة غزة: لا تزال قوات الاحتلال تضع العراقيل في وجه التجار الأمر الذي أدى إلى تدهور حاد في الأوضاع الاقتصادية الفلسطينية.

وقد حولت السيطرة الإسرائيلية المحكمة على المعابر الحدودية قطاع غزة إلى سجن، هذا فضلاً عن استمرار سيطرتها على المعابر الداخلية، واستمرار سياسة استخدام الحواجز العسكرية كمصائد لاعتقال بعض المواطنين الفلسطينيين، والتكثيف بالبعض الآخر.

وعلى صعيد عمليات التوغل والاجتياح اقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي يوم

٢٧ أغسطس/آب قرية مرداء، جنوب غربي مدينة نابلس، وحاصرت منزل عائلة المواطن عرابي سعيد محمد الخفش ٢٣ عاماً، وأجرت أعمال تفتيش وعبث بمحتوياته، ثم اعتقلته، واقتادته معها، كما توغلت قوة راجلة من جنود الاحتلال يرافقها كلاب بوليسية منطقة حي المعني المحاصرة منذ بدء عملية الانفصال، وأجبرت سكان منزل المواطن أحمد سليمان المعني، المكون من ٥ عائلات قوامها ٣٦ فرداً على الخروج من المنزل، واحتجزتهم أمامه، بعد ذلك اقتحم الجنود المنزل المكون من طابقين، وبدعوا بتفتيشه والعبث بمحتوياته، بعد أن استخدموا أحد أفراد العائلة كدرع بشري أثناء عملية التفتيش. وفي يوم ٩ سبتمبر/أيلول اقتحمت

وقائع ومتابعات

قوات الاحتلال الإسرائيلي المنتشرة والمتمركزة بصورة دائمة وسط وجنوبي مدينة الخليل، حارتي "السواكنة" و"القرابين"؛ وسط البلدة القديمة من المدينة، وشرع أفرادها بمداهمة العديد من المنازل السكنية، وأجروا أعمال تفتيش واسعة النطاق وعبث بمحتوياتها.

وقد تواصلت هذه العمليات العسكرية حتى ساعات الصباح الأولى، وشملت إجبار العائلات على مغادرة منازلها واحتجازها في أزقة الحارتين مع أطفالها لعدة ساعات، وخلال ذلك، اعتدوا بالضرب المبرح على مواطنين ونكّلوا بهم، وهما: مصباح محمد الحبح ٣٠ عاماً، ورائد مضحي البطش، ٢٤ عاماً، ما أدى إلى إصابتهما برضوض وكدمات في أنحاء مختلفة من جسمهما، كما اقتاد جنود الاحتلال ما يزيد على أربعين مواطناً من الأهالي المحتجزين، تتراوح أعمارهم ما بين ١٥-٦٠ عاماً، إلى مركز الشرطة الإسرائيلية بالقرب من المسجد الإبراهيمي، مشياً على الأقدام، حيث جرى نسخ بصماتهم وتصويرهم، وحققوا مع عدد منهم، قبل أن يطلق سراحهم حوالي الساعة ٤:٣٠ فجراً.

وفي استخدام للقوة المفرطة، أطلق جنود الاحتلال المتحصنون داخل دبابة متمركزة قرب حاجز المطاحن، شمالي مدينة خان يونس، أعيرة نارية تجاه المواطن هاني عودة أبو صواوين، ٢٨ عاماً، من بلدة القرارة شرقي المدينة، أسفر ذلك عن إصابته بثلاثة أعيرة نارية في البطن والصدر والساق.

٦٥٠ معتقلاً فلسطينياً من قطاع غزة في السجون الإسرائيلية

بالرغم من مزاعم تنفيذ خطة الانفصال أحادي الجانب، وما تردده قوات الاحتلال الإسرائيلية عن انتهاء حكمها العسكري للقطاع، لا يزال أكثر من ٦٥٠ معتقلاً فلسطينياً من قطاع غزة يقعون في سجون الاحتلال، في الوقت ذاته التي تتخذ فيه جملة من الإجراءات لتكليف استمرار احتجازهم من الناحية القانونية والتعامل معهم على أسس عنصرية، فضلاً عن اعتقال المزيد من الناشطين خلال القصف الأخير لغزه، مما يقدم دليلاً آخر على استمرار الاحتلال الإسرائيلي للقطاع.

والجدير بالذكر أنه بموجب الإعلان الصادر في ١٢ سبتمبر/آب- وهو تاريخ خروج آخر جنود الاحتلال من القطاع غزة- والصادر عن قائد قوات الاحتلال الإسرائيلي في القطاع ويفيد بإنهاء الحكم العسكري للقطاع، كان يجب على قوات الاحتلال الإسرائيلي أن تفرج عن المعتقلين الفلسطينيين من سكان القطاع، وفقاً لما تتضمنه المادة ٧٧ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب والتي تنص على أن "يسلم الأشخاص المحميون الذين اتهموا أو أدانته المحاكم في الأراضي المحتلة مع الملفات المتعلقة بهم، عند انتهاء الاحتلال إلى سلطات الأراضي المحررة".

وكان من ضمن الإجراءات التي اتخذتها قوات الاحتلال لتكليف استمرار اعتقال المعتقلين الفلسطينيين قانونياً:

١- بانتهاء الحكم العسكري للقطاع، ألغيت

المحكمة العسكرية والنيابة العسكرية في إيرز، وتم نقل جميع القضايا المتصلة بالمعتقلين الفلسطينيين من قطاع غزة إلى محكمة مدنية في بئر السبع وإلى المدعي العام المدني. ومن الأمثلة على ذلك قضية "محمد أحمد أبو هولي" ١٦ عاماً من دير البلح، المعتقل لدى قوات الاحتلال ٢٩ يوليو/تموز، وتنتظر في قضيته المحكمة المركزية للفتية في مدينة بئر السبع داخل إسرائيل، وتستند لائحة الاتهام التي قدمتها النيابة المدنية إلى مخالفات لقانون الجزاء الإسرائيلي لعام ١٩٧٧، وليس لأوامر عسكرية خاصة بقطاع غزة صدرت عن قوات الاحتلال، فضلاً عن استنادها لأحكام الطوارئ لعام ١٩٤٥ الصادرة خلال فترة الانتداب البريطاني على فلسطين، أي قبل إقامة دولة إسرائيل عام ١٩٤٨، وهي أحكام تتنافى والمعايير الدنيا لحقوق الإنسان.

٢- استحدثت إسرائيل مفهوم "مقاتل غير شرعي" لوصف معتقلين فلسطينيين هم في واقع الأمر مدنيون يتمتعون بالحماية القانونية التي توفرها اتفاقية جنيف الرابعة، لتبرير استمرار اعتقالهم وفقاً لقانون خاص بما تسميه "مقاتلين غير شرعيين" صادر عام ٢٠٠٢، ويخول هذا القانون رئيس هيئة الأركان في الجيش الإسرائيلي أن يصدر أمراً بحبس أي شخص إذا كان لديه أساس للافتراض بأن ذلك الشخص هو "مقاتل غير شرعي".

٣- تسعى الحكومة الإسرائيلية حالياً إلى سن قانونين جديدين لضمان استمرار احتجازها للمعتقلين من قطاع غزة، ولتحويل سلطات التحقيق صلاحيات أوسع

وقائع ومتابعات

في التحقيق مع معتقلين من قطاع غزة، يقضي مشروع القانون الأول وهو "قانون قضاء عقوبة الحبس التي صدرت على يد المحكمة العسكرية في قطاع غزة" بأن جميع المعتقلين الفلسطينيين من قطاع غزة لن يطلق سراحهم قبل انتهاء مدة الحكم عليهم، وبموجب مشروع القانون فإن عقوبة الحبس التي أصدرتها المحكمة العسكرية في قطاع غزة سوف تنفذ كعقوبة حبس صدرت عن محكمة مدنية في إسرائيل. أما الإفراج المبكر لمن يمضي عقوبة الحبس في إسرائيل فسوف تسري عليه أحكام قانون "الإفراج مع وقف التنفيذ من الحبس لسنة ٢٠٠١"، مع إدخال استثناءات تبقى صلاحية الإفراج في أيدي ضباط الجيش.

أما مشروع القانون الثاني فهو "قانون تنظيم الإجراءات الجنائية" ويهدف إلى تنظيم الصلاحيات المطلوبة لسلطات التحقيق لغرض التحقيق مع من هو ليس مواطناً. ووفقاً لما جاء في مذكرة مشروع القانون فإنه مع نهاية الحكم العسكري لقطاع غزة لم يعد لسلطات التحقيق صلاحيات للتحقيق مع مواطنين من قطاع غزة، وبالتالي فإن مشروع القانون المقترح يتضمن منح صلاحيات أوسع لسلطات التحقيق من أجل التحقيق مع مواطنين من قطاع غزة، خاصة فيما يتعلق بزيادة مدة التحقيق مع الشخص قبل عرضه على قاضي، وزيادة مدة تمديد الاعتقال المخول بها القاضي، إضافة إلى إمكانية تمديد توقيف الشخص أمام المحكمة بدون حضوره. أن الإجراءات السابقة الذكر والتي تتخذها قوات

الاحتلال، لا تعتبر فقط انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان، بل أيضاً تحمل طابع عنصري تجاه المواطنين الفلسطينيين حيث سيطبق عليهم قانون الإجراءات الجزائية الإسرائيلي ولكن بصلاحيات أوسع لسلطات التحقيق عن تلك المتعلقة بمواطنين من إسرائيل.

وعليه فإن المنظمة العربية لحقوق الإنسان تضم صوتها للمنظمات الحقوقية الفلسطينية وتطالب الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل للإفراج عن المعتقلين الفلسطينيين، والتوقف عن استحداث الذرائع القانونية للتحايل على القانون الدولي، وتنفيذ خطة الانسحاب.

مجرم حرب إسرائيلي يهرب من بريطانيا
نجح مجرم حرب إسرائيلي هو "دورون ألموج" في الإفلات من يد العدالة، بعد أن أصدرت محكمة بريطانية أمر اعتقال بحقه في ١٠ سبتمبر/أيلول، لارتكابه مخالفات لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، في سياق الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، أثناء شغله لمنصب قائد المنطقة الجنوبية في الجيش الإسرائيلي خلال الفترة من ٨ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٠، وحتى ٧ يوليو/حزيران ٢٠٠٣، وقد اقترن الجيش الإسرائيلي العديد من انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بناء على تعليماته.

كان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ممثلاً لضحايا في قطاع غزة، أعد ملف أدلة بمساعدة مؤسسة هيومان أند روز للاستشارات القانونية في بريطانيا، لرفع

قضية ضد المجرم الهارب في بريطانيا بموجب مبدأ الولاية القانونية العالمية بخصوص جرائم الحرب، لمسؤوليته عن التدمير التعسفي لتسعة وخمسين منزلاً في مخيم رفح في ١٠ يناير/كانون ثان ٢٠٠٢ فضلاً عن عدة جرائم أخرى من بينها قتل نهي شكري المقادمة التي كانت حاملاً في الشهر التاسع عند استشهاده في ٣ مارس/آذار ٢٠٠٣، وقتل محمد عبد الرحمن المدهون بتاريخ ٣٠ ديسمبر/كانون أول ٢٠٠١، عملية القتل الجماعي التي اقترفت بتاريخ ٢٢ يوليو/تموز ٢٠٠٢، بإلقاء قذيفة ترن طناً على مدينة غزة أسفر عن استشهاد ١٥ فلسطينياً وجرح ما يزيد عن ١٥٠ آخرين.

وقد نجح المجرم في الفرار من يد العدالة على إثر تحذير مسئولين دبلوماسيين وعسكريين إسرائيليين مما مكنه من تجنب الاعتقال.

وقد بعثت مؤسسة هيومان أند روز، ممثلة للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وضحايا جرائم برسالة إلى مكتب الخارجية والكومنولث ووزارة الخارجية البريطانيين للمطالبة بالآتي:-

١- أن تقوم شرطة العاصمة لندن ومكتب الخارجية والكومنولث البريطانيين بتحقيق فوري في الحوادث التي رافقت محاولة اعتقال ألموج للتحقق من عدم تورط أي مسئول في المحكمة أو الشرطة في تضليل العدالة نتيجة لما تسرب إلى وسائل الإعلام أو شركاء للمتهم.

٢- مطالبة مكتب الخارجية والكومنولث البريطاني ووزارة الخارجية الإسرائيلية بإلغاء الامتيازات الدبلوماسية الممنوحة

وقائع ومتابعات

لحث السنة على الموافقة على مسودة الدستور.

* نظام الحكم في العراق جمهوري اتحادي ديمقراطي تعددي.

* العراق بلد متعدد القوميات والأديان والمذاهب، وهو جزء من العالم الإسلامي والشعب العربي فيه جزء من الأمة العربية، وقد رفض الأمين العام لجامعة الدول العربية هذه الصياغة التي تسقط صفة العروبة عن العراق.

* الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، ومصدر أساسي للتشريع، ولا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت أحكام الإسلام.

* اللغة العربية واللغة الكردية هما اللغتان الرسميتان للعراق.

* يجوز تعدد الجنسية للعراقي وعلى من يتولى منصباً سيادياً وأمنياً التخلي عن أي جنسية أخرى.

* تتكون الأقاليم من محافظة أو أكثر ويحق لإقليمين أو أكثر أن ينظموا في إقليم واحد بعد استفتاء يتم بإحدى طريقتين:

١- طلب من ١/٣ أعضاء كل مجلس من مجالس المحافظات التي تريد تكوين الإقليم.

٢- طلب من عشر الناخبين في المحافظات التي تريد تكوين الإقليم.

* وفقاً للدستور يحق لحكومات الأقاليم ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ويستثنى من هذا الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، وتخصص حصة عادلة من الإيرادات المحصلة اتحادياً للأقاليم تكفي للقيام بأعبائها وواجباتها.

تصنيف العملية على أنها صراع فصائل، لكنه اعترف بوجود أخطاء تحتاج بعض الوقت حتى تستطيع السلطة معالجتها.

العراق

البرلمان العراقي يسلم الأمم المتحدة مسودة الدستور وسط جدل ورفض أغلبية سنه له

أقر البرلمان العراقي في أوائل الشهر الجاري مسودة الدستور العراقي دون توافق بين القوى السياسية العراقية، فبينما يلقى قبولاً هائلاً في الأوساط الشيعية والكردية الذين يدعون إلي الفيدرالية وتقسيم العراق إلي ثلاث دويلات كردية في الشمال وسنية في الوسط، وشيعية في الجنوب، يرفضه السنة ويرون أنه يحقق ما تصبو إليه قوات الاحتلال من شرذمة العراق كما أنه يكرس الطائفية ويؤدي إلي تفتت العراق ونشوب حرب أهلية، وتعهد السنة بإسقاط الدستور في الاستفتاء المقرر في ١٥ أكتوبر/تشرين الأول المقبل، وقد بدأت القوى السياسية السنية حملة توعية للرأي العام بمخاطر الدستور بصورته الحالية، وفي حال نجاح السنة في جمع أغلبية الثلثين في ثلاث محافظات من المحافظات العراقية الـ ١٨ للتصويت ضد الدستور فلن يتم اعتماده، وفقاً لبنود الدستور المؤقت، وفيما يلي موجز للدستور وبعض بنوده التي أثارت جدلاً وتم تعديلها:

* العراق جمهورية برلمانية ديمقراطية فيدرالية، علماً بأن المسودة لم تحدد مستوى أو طبيعة الفيدرالية، في محاولة

لمسئوليتها؛ أو في حال فشل ذلك، إعادة السفير الإسرائيلي أو الملحق العسكري أو أي مسئول آخر ذي صلة إلى إسرائيل.

٣- أن تجري السلطات المختصة تحقيقاً كاملاً حول سبب عدم صعود الشرطة إلى الطائرة لاعتقال المتهم، وكيفية تمكن مسئولين كبار في السفارة الإسرائيلية من التواصل مع المتهم.

وعلى صعيد الشأن الفلسطيني الداخلي

من المنتظر إجراء المرحلة الثالثة من الانتخابات في ٢٩ سبتمبر/أيلول في ١٠٥ منطقة فلسطينية في الضفة الغربية لكنها لن تجرى في قطاع غزة رغم الانسحاب الإسرائيلي وفقاً لما أعلنه رئيس لجنة الانتخابات المحلية الفلسطينية جمال الشوبكي، الذي أوضح أيضاً أنه تم تسجيل ٨٨ قائمة لحركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) لخوض الانتخابات المحلية المقبلة مقابل ٥٥ قائمة لحركة المقاومة الإسلامية (حماس)، وستخوض الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين الانتخابات بـ ١٣ قائمة، والجبهة الشعبية بـ ١١ قائمة، وحزب الشعب بـ ١٠ قوائم.

واغتيال موسى عرفات....

اغتيال المستشار العسكري للرئيس الفلسطيني اللواء ورئيس جهاز الاستخبارات سابقاً موسى عرفات في السابع من سبتمبر/أيلول، كما اختطف ابنه في نفس العملية، ولم تعلن أية جهة مسئوليتها عن عملية الاغتيال بعد أن نفت ألوية الناصر صلاح الدين مسئوليتها. من جهة أخرى رفض مسئول فلسطيني

وقائع ومتابعات

الوضع الداخلي في العراق

تصاعدت حدة العنف والعنف المضاد بشكل خطير خلال شهري أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول، وسقط المئات من المدنيين قتلى فضلاً عن إصابة العديدين، فقد اقتحمت قوات الاحتلال الأمريكية، والقوات العراقية مدينة تل عفر في هجوم عسكري يعد الأضخم من نوعه منذ اقتحام الفالوجة في العام الماضي، بزعم وجود مقاتلين مسلحين في المدينة، وقد تواترت أنباء عن استخدام قنابل غير معروفة حيث صرح الناجون "أن القوات الأميركية استخدمت الأسلحة المحرمة دولياً ومن هذه الأسلحة الغازات السامة، كما أفادت مصادر الصليب الأحمر الدولي إن نسبة الدمار التي لحقت بالمدينة قد بلغت مرحلة خطيرة وإن عدد الضحايا المدنيين قد بلغ ٢١١ عراقياً كما دمرت تسعة مساجد وخمس مدارس ومحطات للماء جراء القصف فضلاً عن تدمير أكثر من ١٤٠ منزلاً سكنياً. وقد أدانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان العمليات العسكرية في تل عفر وأصدرت البيان التالي:

[تتابع المنظمة العربية لحقوق الإنسان ببالغ القلق انطلاق العمليات العسكرية الواسعة النطاق التي تشنها قوات الاحتلال الأمريكي والقوات العراقية في تلغفر، في أضخم عملية عسكرية منذ اجتياح الفلوجة في العام الماضي، بزعم تواجد مسلحين في المدينة، وقد أسفرت هذه العمليات عن مجزرة يتوقع استمرارها حتى منتصف الشهر الجاري، وسط توقعات بامتداد هذه الهجمات إلى الرمادي والقائم وسامراء وراوه، ووفقاً لبيانات

* السلطة التشريعية : تتكون من مجلس واحد هو المجلس الوطني للإقليم، ينتخب أعضاؤه بالاقتراع السري المباشر، ويختص بوضع دستور الإقليم وسن القوانين بما يتفق وأحكام هذا الدستور والقوانين الاتحادية.

* السلطة التنفيذية : تتكون من رئيس الإقليم ومجلس وزراء الإقليم، ويعد رئيس الإقليم هو الرئيس التنفيذي الأعلى في الإقليم وينتخب وفق دستور الإقليم، ويعد مجلس وزراء الإقليم الهيئة التنفيذية العليا في الإقليم ويمارس سلطاته تحت إشراف وتوجيه من رئيس الإقليم.

* يمنح الدستور المحافظات التي لا تنتظم في أي إقليم الصلاحيات الإدارية والمالية التي تمكنها من إدارة نفسها وفق مبدأ اللامركزية الإدارية، ويعد المحافظ الذي ينتخبه مجلس المحافظة الرئيس التنفيذي الأعلى في المحافظة.

* وعلى صعيد تقسيم الثروات: النفط والغاز هما ملك لكل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات وتقوم الحكومة الاتحادية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم المنتجة على أن توزع وارداتها بشكل منصف يتناسب مع التوزيع السكاني في جميع أنحاء البلاد.

* تحدد حصة محددة للأقاليم المتضررة والتي حرمت منه بصورة مجحفة من قبل النظام السابق والتي تضررت بعد ذلك بما يؤمن التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة من البلاد وينظم ذلك بقانون.

رسمية لمسؤولي قوات الاحتلال، فقد أسفرت هذه العملية العسكرية عن قتل ١٤١ مسلحاً واعتقال ٢١١، بينما تشير التقديرات الأولية إلى أن العديد من المدنيين من بينهم نساء وأطفال يصل عددهم حتى الآن إلى ١٥٢ قد قتلوا وأن المئات قد أصيبوا خلال هذه العملية العسكرية.

وتستكر المنظمة مشاركة قوات عراقية في هذه العملية التي تبذر بذور الفتنة الطائفية بين أبناء الشعب العراقي من ناحية، ومن ناحية أخرى تستخدم كذريعة لإضفاء الشرعية على العمليات العسكرية التي يقوم بها جيش الاحتلال ضد الشعب العراقي.

ويضايف من قلق المنظمة أن قوات الاحتلال والقوات العراقية يمنعان وصول الإغاثة إلى المناطق المنكوبة مما يؤدي حتماً إلى ارتفاع عدد الضحايا.

إن المنظمة تجدد إدانتها لجرائم الحرب الأمريكية في العراق، وتكرر مطالبتها بضرورة إنهاء الاحتلال العسكري للعراق، وبإجراء تحقيق في الجرائم التي ارتكبت وترتكب بحق العراقيين، في إطار تحقيق دولي تتوافر له مقومات الجدية والنزاهة، تطبيقاً لنصوص اتفاقيات جنيف، وتحذر من عواقب إشعال حرب طائفية في العراق].

من ناحية أخرى تواصلت العمليات التفجيرية التي تؤدي بحياة العشرات بصفة شبه يومية فقد شهد يوم ١٤ سبتمبر/أيلول الجاري عمل إرهابي أسفر عن مقتل ما يزيد عن ١٠٠ مدني فضلاً عن إصابة قرابة ١٦٠ آخرين، حيث انفجرت سيارة

اشتباكات بين سودانيّ الشمال والجنوب في ضواحي المدينة قبل إحلال الأمن في العاصمة. وقد جاء خلفاً لـ "جارانج" سلفاً كبير ميارديت" كقائد للحركة الشعبية والذي تمّ تنصيبه أيضاً كنائب أول للرئيس في ١١ أغسطس/ آب ٢٠٠٥. وفور توليه منصبه، أكد "كير" علي التزامه بسياسة "جارانج" التوحدية وعدم الانفصال عن الشمال. ومن جانبها، تعهدت جميع الأطراف بالالتزام باتفاقية السلام الموقعة في يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٥.

وفي محاولة لكشف أسباب وملابسات حادث مقتل "جارانج"، تم تشكيل لجنة سودانية للتحقيق تضم خبراء في الملاحاة الجوية ومسؤولين في الحكومة، هذا بالإضافة إلي بعض أعضاء الحركة الشعبية. ولقد قدّمت مؤخراً الحكومة السودانية طلباً إلي الأمم المتحدة وذلك لمساعدة فريق التحقيق السوداني في تحليل الأدلة وتقديم الدعم اللوجستي.

وقد ضمت تلك اللجنة الدولية خبراء من السودان وأوغندا وكينيا والولايات المتحدة الأمريكية وروسيا.

وفي آخر تطور لسير التحقيق، استبعد خبير روسي في اللجنة أن يكون تحطم الطائرة قد نجم عن خلل فني.

وعلي ضوء أعمال الشغب التي وقعت في الخرطوم، تم تشكيل لجنة أخرى للتحقيق. ولكن بعد قيام الشرطة بالهجوم علي مخيمات النازحين الواقعة حول العاصمة- وخاصة مخيم "مايو"- انسحب ممثل الحركة الشعبية لتحرير السودان من اللجنة.

في بغداد، بعد أن سرت شائعة بين الجموع التي تعبر الجسر عن وجود إرهابي ينوي تفجير نفسه، مما حدا بعابري الجسر إلي التدافع العنيف مما أدى إلي تداعي الجسر المنهالك.

السودان

تصاعد الأحداث يؤثر علي الأوضاع الأمنية والإنسانية

لم يكد يمر قرابة الشهر علي الهدوء النسبي في وتيرة الأحداث بالسودان، حتى اشتعلت الأجواء مرة أخرى. وتجلي ذلك واضحاً علي الصعيد السياسي الذي ألقى ولا يزال يلقي بظلاله علي الأوضاع الأمنية والإنسانية في السودان، وخاصة مسألة النزاع في دارفور. وفيما يلي متابعة لأخر التطورات التي وقعت علي مدار الشهرين المنصرمين.

مقتل جون جارانج

فبعد مضي نحو ثلاثة أسابيع علي توليه منصب النائب الأول لرئيس السودان "عمر البشير" في ٩ يوليو/ تموز ٢٠٠٥، لقي "جون جارانج" قائد الحركة الشعبية لتحرير السودان مصرعه في ٣٠ من الشهر ذاته، إثر تحطم مروحية الرئاسة الأوغندية التي كانت نقله في طريق عودته من أوغندا إلي الخرطوم. وأدى خبر مقتله إلي شيوخ حالة من الغضب وعدم الاستقرار في شوارع العاصمة وكذلك مدينة "جوبا" الجنوبية علي مدار ثلاثة أيام. وأسفر ذلك عن مصرع ١٣٠ شخصاً وتخريب للممتلكات ووقوع

مفخخة يقودها انتحاري في حي الكاظمية شمالي بغداد، وسط تجمع لعمال البناء في ساحة العروبة أثناء توجههم لمواقع عملهم، وقد أدانت المنظمة هذا الحادث الإرهابي وأصدرت البيان التالي:

إتلفت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بقلق بالغ الأحداث التي وقعت فجر اليوم في بغداد حيث انفجرت سيارة مفخخة يقودها انتحاري في حي الكاظمية شمالي بغداد، وسط تجمع لعمال البناء في ساحة العروبة أثناء توجههم لمواقع عملهم، وقد أوقع الانفجار تبعاً للتقديرات الأولية مائة قتيل فضلاً عن جرح ١٦٠ آخرين. كما قامت مجموعة مسلحة متكررة في زي الجنود، باقتحام عدد من المنازل في التاجي شمال بغداد واقتادوا ١٧ رجلاً بعد تكبيلهم وعصب أعينهم إلي ساحة عامة ثم أعدموهم رمياً بالرصاص، وتردد أن الرجال الذين تم إعدامهم ينتمون إلي عشيرة بني تميم.

وإذ تعتبر المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن هذه العمليات التي تستهدف المدنيين الأمنيين عمليات إرهابية لا تدرج ضمن أعمال المقاومة، فإنها تجدد إدانتها واستنكارها لاستهداف المدنيين وتدعو كافة الفئات والشرائح العراقية إلي توخي الحكمة وضبط النفس في المرحلة المقبلة، كما تدعوهم إلي الاتحاد والتضامن حتى يتحقق الاستقلال حرصاً علي وحدة العراق وسلامة كافة أبنائه].

ومن ناحية أخرى قتل ما يزيد عن ألف عراقي أغلبهم من النساء والأطفال، وجرح المئات في ٣١ أغسطس/ آب عند انهيار جسر الأئمة الواقع على نهر دجلة

وقائع ومتابعات

مفاوضات أبوجا

أما علي صعيد الجولة السادسة من المفاوضات بين الأطراف المتنازعة والتي انعقدت في منتصف سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ في العاصمة النيجيرية، ثم نقلت إلى مدينة "أوتا"، فقد واجهتها بعض التعقيدات والتي هددت بعرقلتها قبيل انعقادها. فعلي سبيل المثال، طالبت الحركة الشعبية تأجيل المفاوضات لحين عقدها مؤتمرها السنوي لحسم انقساماتها الداخلية، الأمر الذي رفضته الحكومة. كذلك تضاربت الأنباء بين الفينة والفينة حول مشاركة حركتي التمرد. وقد حُسم الأمر أخيراً بانعقاد المباحثات بحضور ممثلي الحكومة وحركة العدل والمساواة، وممثلي "عبد الواحد محمد نور" رئيس الحركة الشعبية، وغياب ممثلي القيادات العسكرية والميدانية في الحركة التي أصرت على مقاطعة المفاوضات.

وقد تناولت هذه الجولة ثلاث موضوعات أساسية تتعلق بتقاسم السلطة، والثروة، والتدابير الأمنية. ولكن حتى لحظة صدور النشرة، لم يتم إحراز أي تقدم ملموس، لا سيما حول حل قضية دارفور والتي كانت قد أعلنت وزارة الخارجية السودانية عن طرحها مشروعا للتفاوض بشأنها.

الحكومة الانتقالية الجديدة

وعلي صعيد آخر، مُني تشكيل الحكومة الانتقالية الجديدة والإعلان عنها بالتأجيل بعد رحيل "جارانج"، الأمر الذي استمر حتى بدء المباحثات بنيجيريا. ويرجع سبب هذا التأخر إلى نشوب

الخلاف حول تبعية حقائب الوزارات، وخاصة وزارة الطاقة والتعدين، بين حزب المؤتمر الوطني الحاكم وبين الحركة الشعبية لتحرير السودان التي تمسكت بعدم التخلي عن هذه الوزارة.

وحُسم الموقف كلياً في ٢٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ بعد الإعلان عن اكتمال تشكيل الحكومة والتي تتكون من ٣٠ وزارة وعدد من وزراء الدولة. ووفقاً للإطار العام للحكومة الجديدة المحدد في اتفاق السلام الشامل، يحصل حزب المؤتمر الحاكم علي ٥٢% من الوزارات، وتحصل الحركة الشعبية علي ٢٨% . أما النسبة المتبقية، فسوف تقسم بين أحزاب سياسية أخرى لتكون حصة الأحزاب الشمالية ١٤% و الجنوبية ٦% في التشكيل. وبالفعل، حصل حزب المؤتمر الوطني الحاكم علي ١٦ وزارة، تضمنت وزارات رئاسة الجمهورية والدفاع والداخلية والحكم الاتحادي والعدل والمالية والزراعة، بالإضافة إلي وزارة الطاقة والتعدين والتي أسند فيها منصب وزير دولة للحركة الشعبية. وجاءت ٨ وزارات من نصيب الحركة الشعبية ومنها الخارجية وشئون مجلس الوزراء والصناعة والنقل والاستثمار. وحصلت الأحزاب الشمالية علي ٤ وزارات، والجنوبية علي وزارتين. وفيما يتعلق بمناصب وزراء الدولة البالغ عددهم ٣٣، حصل الحزب الحاكم علي ١٧ منها، والحركة الشعبية علي ١٠ مناصب، وأحزاب الشمال والجنوب علي ٦ المتبقية.

ولقد ضمت التشكيلة الحكومية الجديدة

العديد من الأحزاب. فعلي سبيل المثال، شارك حزب الأمة الفيدرالي، والأمة الإصلاح والتجديد، والأمة القيادية الجماعية، بالإضافة إلي الإخوان المسلمين وجماعة أنصار السنة وغيرها من القوي السياسية. وقد غابت عن ساحة المشاركة الحكومية ثلاثة أحزاب فضلت بقائها في جانب المعارضة. وهي حزب المؤتمر الشعبي المعارض بقيادة "حسن الترابي"، والأمة بزعامة "الصادق المهدي"، والحزب الشيوعي برئاسة "محمد إبراهيم نقد".

وفيما يختص بأحزاب التجمع المعارض، لم يتحدد موقفها من المشاركة. فبعد أن عقدت الحكومة في ١٦ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ اتفاقاً مع الحزب الاتحادي الديمقراطي الذي يرأس التجمع، لحسم الخلاف حول مشاركة الاتحادي في الحكومة الانتقالية، توالى الاعتراضات من جانب أحزاب التجمع. وقد اعتبر الاتفاق "تفرداً" من جانب "محمد عثمان الميرغني" رئيس الحزب، فضلاً عن كونه "سلبي" التأثير علي مساعيهم لخلق موقف موحد من المشاركة في الحكومة الجديدة. وبمقتضى هذا الاتفاق يحصل الاتحادي علي ٣٩ مقعد بالمجالس التشريعية للولايات، و ١٦ منصب بالمجلس الدستوري، و ٢٠ مقعد في البرلمان، ووزيرين اتحاديين وآخر وزير حقيبة. كما أبدي التجمع اعتراضه علي وزارتي العلوم والتقانة (التكنولوجيا) والتربية والتعليم التي أسندت إليه في التشكيل، واصفاً ذلك بكونه "رأي" حزب المؤتمر الحاكم وليس معبراً عن رأي

وقائع ومتابعات

التجمع. وعلي ضوء الانقسامات، تم عقد اجتماعات في القاهرة للتوصل إلى قرار حول المشاركة لم يعلن عنه بعد. وقد أدت الحكومة الجديدة اليمين الدستورية أمام الرئيس السوداني في ٢٢ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

وميدانيا

قامت قوات الأمن الوطنية في ١٧ أغسطس/آب ٢٠٠٥ بالترحيل القسري الجماعي للاجئين مخيم "شيكاني" إلى مخيمي "الثورة" و"الفتح ٣"، واللذين تتقصهما "أساسيات الحياة من خدمات ومياه ورعاية صحية ومنشآت تعليمية" علي حد قول "منظمة العفو الدولية". من جانبه، أكد المفوض الأعلى لشئون اللاجئين التابع للأمم المتحدة "أنطونيو غويتيرس"، في زيارة له للمخيمات بالسودان في أواخر الشهر، علي أنه لن يتم إعادة اللاجئين قسراً إلى المناطق التي نزحوا عنها بالأصل منذ ٢٠٠٣. وأشار إلي أن الاتحاد الأفريقي والمفوضية الأممية للاجئين تعملان علي زيادة قوات حفظ السلام، وإلحاق قوة شرطة لرصد أعمال الحكومة السودانية بالمخيمات.

وفي سياق آخر، أعلنت المتحدث باسم الأمم المتحدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ عن استمرار شن الهجمات علي عمال المساعدات الإنسانية الخارجية من قبل مسلحين في إقليم دارفور. وقد بلغ عدد تلك الهجمات إلي عشرة خلال أغسطس/آب وأوائل سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥. يأتي هذا متزامناً مع إعلان الاتحاد الأفريقي عن مهاجمة قواته وقوافل الإغاثة

الإنسانية والتي أسفرت عن إصابة شخص قرب "تيالا" في دارفور، في ٢٩ أغسطس/آب الماضي.

هذا وقد استمرت الاشتباكات بين أطراف النزاع في دارفور. ففي أواخر أغسطس/آب ٢٠٠٥، قام متمردون من الحركة الشعبية بقتل "عدد غير معروف من البدو العرب وخطف ٧ آخرين وسرقة آلاف الجمال"، وكذلك مهاجمة قرية "ميلام" التي تبعد ٥٠ كم إلي الشمال من "تيالا" حيث قاموا "بأعمال غير إنسانية". وقد وصف الاتحاد الأفريقي هذه الممارسات "بأعمال اللصوصية" في تقريره الصادر في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥. ومن جهة أخرى، وقعت اشتباكات عنيفة بين حركتي التمرد في ١٣ سبتمبر/أيلول الماضي وأدت إلي مقتل ١٧ شخص وإصابة ٥٦ آخرين بعد تواصلها ثلاثة أيام في منطقة "أبو قسرة" بدارفور. وفي ١٧ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، اختطف مسلحون سائق وصيدلي يعملان في مركز صحي بمخيم "أبو الشول" الواقع في شمال دارفور. وقد تم إطلاق سراحهما بعد عدة ساعات.

كما شنت في ١٤ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ هجمات علي مواقع يسيطر عليها جنيش تحرير السودان في دارفور. وقد نجم عنها مصرع عشرة مقاتلين وما لا يقل عن عشرة مدنيين بعد استمرارها عدة أيام. ولقد اتهم رئيس الحركة "عبد الواحد محمد" بتورط الحكومة السودانية في تلك الهجمات، مستخدمة ميليشيات "الجنجويد" في انتهاك لوقف إطلاق النار، الأمر الذي نفته الحكومة. وقد رفعت شكوى إلي

الاتحاد الأفريقي من جانب حركتي التمرد وبدأ تحقيق أولى في الأمر في ١٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

ولقد قامت قوات من الحركة الشعبية بمهاجمة حافلة ركاب وسلب ما فيها من بضائع وأموال، والتي كانت في طريقها من "تيالا" إلي مدينة "الفاشر" في ١٧ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥. وفي هجوم آخر للحركة، تمت مهاجمة منطقة "الملم" نجم عنها "خسائر كبيرة الأرواح والمعدات".

وفي ٢١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، قام أكثر من ٥٠٠ متمرد بالهجوم والاستيلاء علي بلدة "شعيرية" الواقعة شمال شرقي "تيالا" في إقليم دارفور، وإخلائها من منظمات الإغاثة. وقد نجم عن ذلك مقتل عدد كبير من الجنود الحكوميين. وجاء هذا الهجوم ردًا علي "الخروقات التي قامت بها القوات الحكومية"، من خرق لإطلاق النار في المناطق التي تسيطر عليها. وهذا وقد تصدت قوات الجيش السوداني لهجوم من الحركة الشعبية علي منطقة خزان جديد بالإقليم بعد مهاجمة "الشعيرية". وقد أدى الوضع إلي انسحاب ممثلي حركتي التمرد لمدة ساعتين من المفاوضات احتجاجاً والمطالبة بتحقيق دولي في الأمر، وشكوى الحكومة تلك الهجمات من جهة أخرى إلي مراقبي الاتحاد الإفريقي.

وفي تطور إيجابي للأحداث وفقاً لإطار اتفاق السلام الشامل، وصل قرابة ١٥٠٠ جندي من قوات الجيش الشعبي لتحرير السودان في ٤ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ إلي الخرطوم، وذلك من أجل تشكيل وحدة مشتركة من القوات

وقائع ومتابعات

الحكومية. وقريباً سيتم تشكيل وحدة مشتركة بعدد متساوٍ من أعضاء الجيش الحكومي، بالإضافة إلى وحدات أخرى مشتركة للإشراف علي وقف إطلاق النار. وفيما يتعلق بتسهيل وصول المساعدات الإنسانية إلى جنوب السودان، تسلمت السلطات السودانية في أواخر أغسطس/آب ٢٠٠٥ مطاراً بمدينة "رومبيك"، بعد تجديده، من برنامج الغذاء العالمي. ويُعد هذا الأمر خطوة هامة يستعاض بها عن إنزال الأغذية بالمظلات، مما سوف يضمن التأكد من وصول المساعدات وتوفير الأموال.

تقارير الأمم المتحدة بشأن السودان

في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي أنان" الذي قدمه إلى مجلس الأمن في منتصف أغسطس/آب ٢٠٠٥، ألقى باللوم علي حركتي العدل والمساواة والحركة الشعبية بسبب تزايد عمليات الاختطاف والمضايقات والنهب واللصوصية التي وقعت ضد المدنيين في مدينة "نيالا" عاصمة إقليم دارفور، في يوليو/تموز ٢٠٠٥. وكشف "أنان" عن وجود ٣,٢ مليون شخص في حالة ملحة للإغاثة الإنسانية، فضلاً عن ١,٩ مليون آخرين "يعيشون في مخيمات مزدحمة وهم عرضة للتداعيات النفسية والجسدية".

كما كشف تقرير مشترك بين اليونسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، صادر في ٥ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، عن "استمرار تعرض النساء والأطفال للعنف

في إقليم دارفور وتعرضهم للضرب والإجهاض، فضلاً عن معاناتهن للأمراض المتناقلة جنسياً وسوء التغذية". ومؤخراً صدر في ١٢ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة بشأن السودان. وقد انتقد فيه "أنان" الدول التي تأخرت في إرسال قواتها إلى السودان والتي لم تقدم الدعم المالي التي تعهدت به سابقاً. وذكر أنها قدمت فقط نصف المبالغ المطلوبة، فضلاً عن عدم دفعها حتى ربع الأموال التي اعتمدتها الجمعية العمومية في مايو/أيار ٢٠٠٥ لتغطية نفقات حفظ السلام في السودان، وتبلغ ٦٠٠ مليون دولار.

ولقد أشار التقرير إلى تأخر تنفيذ اتفاقية السلام بالرغم من تطبيق أشياء كثيرة. وعزى هذا البطء إلى وفاة "جارانج". كما انتقد التقرير الحكومة السودانية واتهمها بـ "الرغبة في عدم الالتزام" ببعض البنود. بالإضافة إلى تردها في الموافقة علي ترتيبات هامة لبعثة الأمم المتحدة في السودان "يونميس"، وتشمل ضمان الامتيازات والحماية الدولية لممثلي البعثة والتأخير في توفير الأراضي اللازمة لبناء المعسكرات للجنود الدوليين.

وأشاد التقرير بمهام البعثة والتي تضم علي سبيل المثال لا الحصر، الإشراف علي إعادة اللاجئين الجنوبيين واشترائها مع مكتب المندوب السامي للاجئين في تأسيس أكثر من ٢٠ نقطة علي الطرق المؤدية إلى الجنوب وترتيب طرق تسجيل وتوطين وإعاشة العائدين مستقبلاً. هذا بالإضافة إلى جهودها في مساعدة برنامج

الأمم المتحدة الإنمائي واليونسيف من أجل الاهتمام بشأن عائلات وأطفال جنود قوات الحكمة والحركة الشعبية الذين يجري التنسيق لنزع سلاحهم وتسريحهم أو نقلهم. وكذلك مراقبتها لانتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في البلاد. وإزاء تلك الانتهاكات، أبدى التقرير قلقه وخاصة فيما يتعلق بحماية المدنيين. وقد أشار بإصبع الاتهام نحو الحكومة لعدم توقفها عن إجبار اللاجئين علي التنقل وترحيل آلاف من الناس إلى مناطق تفقر إلى الخدمات الأساسية، وما يصاحب ذلك من ممارسات العنف.

هذا وقد أوصي الأمين العام في نهاية التقرير بأن يمدد مجلس الأمن فترة تفويض البعثة لسنة أخرى حتى ٢٤ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٦. الأمر الذي حدث بالفعل في ٢٣ من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، ولكن لمدة ستة أشهر حتى ٢٤ مارس/آذار ٢٠٠٦. ولا يزال الملف مفتوحاً.

سوريا/لبنان

لجنة التحقيق في اغتيال الحريري

تقترب من تقديم تقريرها

وانفجارات في لبنان تزيد من

الاحتقان السياسي

بينما تقترب لجنة التحقيق الدولية في اغتيال رئيس الوزراء اللبناني السابق "رفيق الحريري" برئاسة القاضي الألماني "ديتليف ميليس" من وضع تقريرها عن ملابسات اغتيال الحريري كما أوقف القضاء اللبناني بناء على طلب لجنة

الجزائر

إجراء استفتاء على ميثاق السلم والمصالحة الوطنية

بعد أكثر من عقد من أعمال العنف الدموي الذي تسبب في قتل ١٥٠ ألف شخص بحسب الأرقام الرسمية، يطرح الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة ما يعرف بميثاق المصالحة الوطنية للاستفتاء الشعبي العام في ٢٩ سبتمبر/أيلول ويقضى هذا القانون بحسب خطوطه العريضة لعفو شامل عن المتورطين في أعمال العنف والقتل الذي شهدته الجزائر في السنوات القادمة شريطة ألا يكونوا متورطين في قتل مدنيين وبموجب هذا القانون سيتم العفو عن كل المساجين الإسلاميين والمنفيين خارج الجزائر والذين صدرت بحقهم أحكام قضائية.

كما سيستفيد من إجراءات القانون عائلات المفقودين الذين تم اختطافهم من قبل قوات الأمن أو الجماعات المسلحة وسينالون بموجب ميثاق المصالحة الوطنية والسلم تعويضات مادية.

ويحظى مشروع الميثاق بدعم من أحزاب "التجمع الوطني الديمقراطي" و"جبهة التحرير الوطني" و"مؤسسة الجيش" كما يؤيد القانون أيضاً ما يسمى "بالجيش الإسلامي للإنقاذ" وهو التنظيم الرئيسي للمسلحين الإسلاميين في الجزائر ويرفض مشروع القانون أحزاب أخرى ترى أن الاستفتاء مغالطة كبرى في حق ضحايا العنف وهي حزب "جبهة القوى الاشتراكية" و"حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية"، وترى منظمات

الحرس الجمهوري والذي كان قد سلم نفسه طواعية.

وطالبت بعض القوى السياسية باستقالة إميل لحود وعدم إكمال فترة الرئاسة التي تم تمديدها في وقت سابق من العام ٢٠٠٤ بينما أكد لحود تمسكه بكشف ملابسات اغتيال الحريري وأنه كان المبادر إلى طلب إجراء تحقيق دولي في جريمة الاغتيال.

وبينما يتواصل الجدل السياسي والقانوني حول مهمة لجنة التحقيق الدولية والذي يتصاعد كلما اقترب موعد تقديم التقرير وقعت عدة انفجارات في بيروت زادت الموقف السياسي المتأزم وكان آخرها هو الانفجار الذي وقع يوم الخامس والعشرين من سبتمبر/أيلول الماضي والذي تعرضت له سيارة الإعلامية "مى شدياق".

وقد استتكرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بيان لها هذه المحاولة الآثمة وأعربت عن حزنها وأسفها لهذا الحادث المروع وجاء في بيان المنظمة أن استهداف "مى شدياق" بعد سمير قصير وجورج حاوي يمثل تهديداً خطيراً لوحدة لبنان واستقراره السياسي. ويعيد للأذهان أجواء الحرب الأهلية التي استنزفت قوى الشعب اللبناني وهذه الاغتيالات سوف تؤدي لمزيد من الاحتقان السياسي والطائفي ودعت المنظمة الشعب اللبناني لاستمرار التماسك واليقظة لمحاولات تخريب لبنان وطالبت بإجراء تحقيقات ناجزة في الحادث وإعلان التحقيقات للرأي العام.

التحقيق عدد من مسؤولي الأجهزة الأمنية اللبنانية وأربعة مواطنين لبنانيين آخرين للشك في معرفتهم أو ضلوعهم في عملية اغتيال رفيق الحريري.

كما قامت اللجنة الدولية بعد موافقة الحكومة السورية بالاستماع إلى عدد من المسؤولين السوريين في الأجهزة الأمنية كشهود وتم ذلك بسرية وكتمان إلا أن مصادر صحفية رجحت أن يكون من بينهم وليد المعلم نائب وزير الخارجية السوري ووزير الداخلية "غازي كنعان" والعميد "رستم غزالة" واثنين من معاونيه هما "محمد خلوف" و"جامع جامع" الذين كانوا يخدمون في لبنان وقت اغتيال الحريري ويتلخص الموقف الرسمي السوري في عزم الحكومة السورية على التعاون مع لجنة التحقيق الدولية من أجل كشف الحقيقة عبر أسس ووسائل قانونية وآليات وقرائن وأدلة لا لبس فيها وفي إطار قواعد القانون الدولي وأعلنت سوريا أن اللجنة تجرى لقاءات مع شهود سوريين نتيجة لخبرتهم وطبيعة عملهم في لبنان وليس بوصفهم متهمين.

ومن جانبه أكد وزير العدل اللبناني شارل رزق في بيان له أن التقرير لن يسمى الفاعلين وأضاف أن التقرير يتضمن حصيلة التحقيقات التي قامت بها لجنة التحقيق منذ مجيئها إلى لبنان والتي بدورها ستساعد التحقيق اللبناني.

وبينما تواصل لجنة التحقيق الدولية عملها سارعت أطراف لبنانية إلى اتهام الرئيس اللبناني "إميل لحود" بمسؤوليته في اغتيال الحريري نظراً لكون أحد الموقعين وهو العميد "مصطفى حمدان" رئيس

وقائع ومتابعات

أبريل/نيسان ٢٠٠٤ قارن فيه بين هجمات تنظيم القاعدة بالهجمات الأمريكية على المدنيين في العراق وهجمات إسرائيل على المدنيين الفلسطينيين.

ورحب إصلاحيون سعوديون بقرارات الملك عبد الله ولكنهم قالوا إنه يجب اتخاذ خطوات أكثر جدية نحو الإصلاح.

وأعرب منصور النقيدان أحد أبرز منتقدي المؤسسات الدينية والتعليمية في المملكة عن أمله في أن تشهد الفترة القادمة مزيداً من إجراءات الإصلاح الجوهرية وأشار إلى أنه من المعتاد في المملكة أن يصدر الملك الجديد مراسيم عفو، إلا أنه أقر مع ذلك بأن الملك عبد الله الأقرب بين أفراد العائلة المالكة تفهماً لمطالب الإصلاحيين.

أما المحامي الإسلامي محسن العواجي فرأى أن قرارات العفو لا تعنى أن الملك عبد الله سوف يتخذ خطوات أكثر جدية على طريق الإصلاح وأشار إلى أنه يحكم بالفعل بالمملكة منذ نحو عقد نائباً عن الملك فهد بعد تدهور حالة الأخير الصحية، وأعرب العواجي عن أمله في أن يتم التعامل مع قضية الإصلاح بجدية أكثر إلا أنه توقع استمرار سياسات العاهل السعودي على نفس وتيرتها.

وقللت الحركة الإسلامية للإصلاح في السعودية من شأن قرار العفو الذي أصدره الملك عبد الله بن عبد العزيز عن خمسة من دعاة الإصلاح، قائلة إن ٤٠٠٠ معتقل رأى مازالوا يقبعون في سجون المملكة.

وقال الناطق الرسمي باسم الحركة سعد الفقيه إنه يعتبر إطلاق سراح خمسة مجرد إيقاف جريمة كانت مستمرة ولا بد

الشرطة بالغام أرضية في المنطقة التي يحاصرها الأمن بجبل الحلال.

وجاء في بيان المنظمة أن الإرهاب اتسعت دائرته في العالم بشكل مخيف في السنوات الأخيرة الأمر الذي يستدعي مراجعة أسلوب مواجهته الحالية لتضييق دائرته الذي لا يمكن القضاء عليه بالإجراءات الأمنية وحدها وإنما باتخاذ إجراءات سياسية واجتماعية واقتصادية على المستوى المحلي والعالمي من شأنها إعلاء حكم القانون والاتجاه لمزيد من العدالة في العلاقات الدولية والبعد عن الانتقائية والمعايير المزدوجة والعمل على مراجعة برامج التنمية وجعلها أكثر إنصافاً للفقراء ومقاومة البطالة.

السعودية

إصلاحيو السعودية يرحبون بالعفو ويطالبون بتغييرات جدية

أصدر الملك "عبد الله بن عبد العزيز" عاهل السعودية عفواً في ٨ أغسطس/أب ٢٠٠٥ عن خمسة من دعاة الإصلاح في المملكة ثلاثة منهم وهم "عبد الله الحامد" و"متروك الفالح" وهما أستاذان بالجامعة والشاعر "علي الدميني" قد حكم عليهم بمدد تصل إلى تسعة أعوام لدعوتهم إلى إجراء إصلاحات سياسية لإقامة ملكية دستورية. كما صدر عفو في حق محاميهم عبد الرحمن اللاحم الذي اعتقل على خلفية انتقاده القضاء السعودي خلال محاكمتهم، وكذا الناشط الإسلامي "سعيد بن زعير" الذي حكم عليه بالسجن خمس سنوات بتهمة تشجيع الإرهاب عقب لقاء مع الجزيرة في

مجتمع مدني وصحف مستقلة أن القانون لم يتم مناقشته بشكل مستفيض، ويقولون بأنه كيف سيمكن العفو عن الجماعات المسلحة التي تسببت في قتل عسكريين وقوى أمنية ولا يمكن التأكد من عدم ضلوعهم في تفجيرات منشآت عامة ومذابح جماعية للمدنيين.

كما أن القانون سيعفي أفراد في المؤسسة العسكرية أو قوى الأمن من العقاب وكذلك من الجماعات المسلحة، وينادون بمبدأ عدم إفلات الجناة من العقاب وتأمل المنظمة أن يتجاوز الشعب الجزائري محنة سنوات العنف وتطالب المنظمة بالاهتمام بملف المفقودين.

مصر

المنظمة أدانت تفجيرات شرم الشيخ وتطالب باحترام حقوق الإنسان

شهدت مصر تفجيرات في منتجع شرم الشيخ السياحي في شبه جزيرة سيناء في الثالث والعشرين من يوليو/تموز الماضي وتعد التفجيرات هي الأعنف وتأتي بعد تفجيرات طابا الإرهابية في العام الماضي وبعد حوادث صغيرة ضد السياح الأجانب في القاهرة في شهر مارس/آذار وأبريل/نيسان، وقد أسفرت هذه التفجيرات عن سقوط ٨١ مصرياً قتلي ونحو ٧ أجنبياً وأكثر من ١٦٠ مصاباً، وقد قامت أجهزة الأمن المصرية بحملة تمشيط واسعة النطاق داخل جزيرة سيناء ومنطقة جبل الحلال وقد أسفرت هذه الحملات عن قتل اثنين من الضباط وإصابة عدد من أفراد الشرطة نتيجة اصطدام سيارات

..صحفيوا اليمن يدينون الاعتقالات

والانتهاكات ضدهم

أدان صحفيون ومراسلون يمنيون الاعتقالات والانتهاكات التي تعرضوا لها خلال تغطيتهم لأعمال العنف التي اجتاحت المدن في يوليو/تموز الماضي بسبب احتجاجات النفط، وأسفرت عن سقوط حوالي ٤٠ شخصاً وجرح العشرات.

وقد نشرت تقارير صحفية شهادات صحفيين بشأن اعتقالهم والانتهاكات التي طالتهم على يد قوات الأمن والشرطة، وشملت المضايقات والاعتقالات مصوراً وسائفاً تابعين لقناة الجزيرة الفضائية، ومراسل قناة الحرة الفضائية وطاقم مكتبه، ومراسل وكالة الاسوشيتد برس وغيرهم من مراسلي الفضائيات والصحف العربية والعالمية.

وقال الأمين العام لنقابة الصحفيين اليمنيين حافظ البكارى أن ١٢ حالة انتهاك رصدتها نقابته، مؤكداً رفض الصحفيين لمثل تلك الانتهاكات مشيراً في الوقت نفسه إلى أن منع أى صحفى من ممارسة عمله يعد انتهاكاً للدستور والقانون اليمنى اللذين يضمنان العمل الصحفى. من جانبه عبر رئيس تحرير صحيفة الصحوة محمد اليوسفى عن أسفه لعمليات الاعتقال والتهديد والتعذيب والترهيب التي يتعرض لها الصحفيون مشيراً إلى أنه وصل الأمر إلى استخدام مظاريق مفخخة ضدهم. مؤكداً أن تلك الانتهاكات تعد مؤشراً خطيراً يشير إلى ما وصلت إليه حرية الصحافة في اليمن، معرباً عن أمله أن ترتفع السلطة عن هذه الأساليب غير

وقد امتدت الاشتباكات إلى مدينة عدن العاصمة الاقتصادية لليمن، كما أفادت تقارير صحفية أن سبعة قتلى سقطوا في محافظة صعدة شمال البلاد، مشيراً إلى أن مقر حزب المؤتمر الشعبي الحاكم وشركة النفط في المدينة تعرضا للتخريب.

وذكرت تقارير أن الدبابات نزلت لأول مره إلى الشوارع وإنها تحيط بالقصر الرئاسي والمباني الحكومية الرئيسية بصنعاء بعدما امتدت تلك التظاهرات لتشمل ثلاث ضواحي بالعاصمة بالإضافة إلى محافظتي الحديدة وتعز. كما حطم المتظاهرون متاجر وسيارات ومطاعم مملوكة للمواطنين وهاجموا عدة مكاتب حكومية، وقذفوا بالحجارة مقر رئاسة الوزراء أغلقوا الشوارع باستخدام إطارات السيارات المشتعلة وأعطوا محولات الكهرباء في بعض المناطق، وفجروا أنبوباً للنفط في محافظة شبوة.

وعبرت أحزاب المعارضة عن أسفها لأعمال العنف، وحملت الحكومة مسؤولية أي تبعات تنتج عن قرارها الأخير. يذكر أن الزيادات التي فجرت المواجهات هي رفع سعر لتر البنزين من ٣٥ ريالاً (٣٢ سنتاً) إلى ٦٢ ريالاً (٦٠ سنتاً) وسعر لتر الديزل من ١٧ إلى ٤٥ ريالاً. أما اسطوانة الغاز سيرتفع سعرها من ٢٠٥٥ إلى ٤٠٠ ريال.

وتقول الحكومة إن الزيادة في أسعار الوقود تتماشى مع ارتفاع أسعار الوقود العالمية، وإنها جزء من إصلاحات بدأت عام ١٩٩٥ يدعمها البنك وصندوق النقد الدوليان للحيلولة دون انهيار الاقتصاد.

من الاعتذار لهم وتعويضهم مادياً ومعنوياً، مضيفاً أن أحسن تعويض هو تنفيذ مطالبهم في حرية التعبير والتجمعات.

وقد رحب سعيد بن زعير الذى شمله قرار العفو بالخطوة التي جاءت بفضل الله أولاً ثم بفضل الملك عبد الله ثانياً، إلا أنه شدد فى لقاء مع قناة الجزيرة الفضائية على أن ذلك لن يعنى السكوت عن قول الحق الذى يجب أن يقال فى كل مكان وزمان، وهو حق قال إن تبعاته كبيرة يجب أن يكون المرء مستعداً لتحملها.

وقد رحبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بقرار العفو عن دعاة الإصلاح، والذى طالبت به أكثر من بيان لها، وأن يكون خطوة فى طريق إتاحة المزيد من حرية المناقشة وتبادل الرأي لتحقيق الإصلاح.

اليمن

سقوط قتلى وجرحى خلال الاحتجاج على ارتفاع أسعار المحروقات

تجاوزت حصيلة اضطرابات الوقود في اليمن والتي وقعت خلال شهر يوليو/تموز ٢٠٠٥ حاجز الثلاثين قتيلاً حسب بيان أصدره الحزب الحاكم على الإنترنت. وقد وقعت المواجهات في عدة مدن يمنية بين المتظاهرين وقوات مكافحة الشغب عقب قرار الحكومة زيادة أسعار النفط. وأفادت تقارير صحفية أن من بين القتلى ضابطاً من المخابرات وعنصرأ في قوات مكافحة الشغب وقد قتل في صنعاء أثناء محاولة تفريق تظاهره.

وقائع ومتابعات

من عقد مؤتمرها التأسيسي بأحد الفنادق كما طلبت من جمعية القضاة من مغادرة مقرها والذي تستخدمه منذ ١٩٦٤. فلم تتمكن الرابطة التونسية من عقد مؤتمرها السادس والذي كان مقرر له يوم ٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ وأكدت اللجنة الإدارية العليا للرابطة انه من المستحيل سياسيا وماديا عقد هذا المؤتمر، ويأتي ذلك في ظل الضغوط التي تتعرض لها من قبل السلطات منذ فترة لمنعها من عقد هذا المؤتمر ومنها منع انعقاد المجلس الوطني بالمقر المركزي في ٢١ أغسطس/أب، وكان آخرها صدور حكم قضائي مستعجل في ٥ سبتمبر/أيلول من المحكمة الابتدائية في تونس بتعليق انعقاد المؤتمر وإيقاف أي أعمال تمهيدية أو تحضيرية ترمي إلى انعقاده إلى حين النظر في الدعوى الأصلية، والمرفوعة من مجموعة تنتسب إلى الحزب الحاكم تدعي انتسابها للرابطة.

وقد صدر الحكم إثر محاكمة غابت عنها الشروط الدنيا للمحاكمة العادلة ومنها شرط العلنية حيث منعت قوات الأمن جميع أعضاء الهيئة الإدارية من غير المحامين من دخول المحكمة بالرغم من انهم طرف في الدعوى كما منعت حضور الملاحظين المهتمين بالدعوى كما أصر رئيس الدائرة عقد الجلسة بمكتبه وليس في قاعات الجلسات.

ويأتي هذا الحكم في ظل سلسلة من الأحكام ضد الرابطة تصل إلى ٢٢ حكما ومازالت تسعة قضايا منظورة أمام القضاء وذلك عدا ما يحضر من قضايا تم الإعلان

وترحب المنظمة بهذه الخطوة التي تأخرت كثيراً لهؤلاء الأسرى وما عانوه هم وذويهم حيث يعد الأسرى المغاربة لدى البوليساريو من أقدم الأسرى في العالم.

وترى المنظمة أن إطلاق سراح هؤلاء الأسرى بالإضافة إلى ما أعلنته الحكومة المغربية عن استعدادها لإجراء مفاوضات بشأن حكم ذاتي للصحراء الغربية هي خطوة وضعت حداً للسياسات التي كانت تتبعها الحكومات المغربية في السابق والتي كانت ترفض مجرد الحديث عن موضوع الصحراء الغربية وتقابل ذلك بحساسية بالغة.

تونس

قيود على مؤسسات المجتمع المدني

شهدت تونس خلال الفترة السابقة محاولات مكثفة من السلطات التونسية للسيطرة والهيمنة علي المنظمات والهيئات المستقلة في المجتمع المدني، في انتهاك واضح لحرية التنظيم وحرية الرأي والتعبير، وبالرغم من انفراج الأزمة المتعلقة بالمعهد العربي لحقوق الإنسان والتي استمرت علي مدي سبعة اشهر وأدت إلى توقف نشاطه ووقف صرف رواتب العاملين بسبب تجميد أمواله.

إلا أن السلطات التونسية قامت في شهرى أغسطس/أب وسبتمبر/أيلول بالضغط علي الرابطة التونسية لحقوق الإنسان مما أدى إلى إلغاء المؤتمر السادس للرابطة ومنعت نقابة الصحفيين

الصحية في بلد يدعى الديمقراطية.

وأثار "محمد القاضي" مراسل صحيفة الوطن السعودية أن هناك تعبئة خاطئة لأجهزة الأمن ضد الصحفيين، حيث يتم تصويرهم على أنهم عملاء وخونة ومرتزقة موضحاً أن معظم الصحفيين يغطون الأحداث بشكل متوازن وموضوعي وينقلون الرأي والرأي الآخر وهو ما لا تحبذه الجهات الأمنية. وأضاف أن قيادة الدولة تحرض دائماً ضد الصحفيين، مشيراً إلى أن الصحافة التي حاولت تجاوز بعض الخطوط الحمراء في الآونة الأخيرة صارت في مرمى الاستهداف من قبل السلطة.

وفى ذات السياق عبر الاتحاد الدولي للصحفيين في بيان له عن قلقه البالغ لتزايد حالات العنف والانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون في اليمن، داعياً الحكومة اليمنية لوقف تلك الانتهاكات وتمكين الصحفيين من أداء مهامهم والدخول في حوار جاد مع النقابة التي تمثلهم.

المغرب

إطلاق سراح آخر دفعه من الأسرى المغاربة لدى جبهة البوليساريو

في الثامن عشر من شهر أغسطس/آب ٢٠٠٥ أطلقت جبهة "البوليساريو" سراح أكثر من ٤٠٠ أسير مغربي كانوا محتجزين لدى الجبهة منذ الثمانينات في معسكرات تندوف بالجزائر، وبذلك يكون قد تم الإفراج عن ما تبقى من الأسرى العسكريين المغاربة لدى جبهة البوليساريو.

وقائع ومتابعات

كان الرئيس معاوية خارج البلاد، وقد قام بالانقلاب المجلس العسكري للعدالة والديمقراطية والذي يقوده قادة في الحرس الوطني والاستخبارات وأعلن الانقلابيون أنهم لن يحكموا البلاد أكثر من عامين، وقد رحب عدد من الأحزاب بقرارات المجلس العسكري ومنها إعداد دستور جديد وحل البرلمان وإطلاق المعتقلين السياسيين وإعفاء بعض قادة الانقلابات العسكرية السابقة من العقاب.

وتأمل المنظمة أن تتجاوز موريتانيا هذه الأحداث وتتجه نحو إقامة الديمقراطية في ظل دستور يعبر عن إرادة الشعب الموريتاني وقواه السياسية.

الصومال

تردي الأوضاع الإنسانية والأمنية

مع تردي الأوضاع الأمنية واستمرار عدم قدرة الحكومة الانتقالية الصومالية على تولي زمام البلاد، حتى بعد نقلها من كينيا إلى الصومال في يونيو/حزيران ٢٠٠٥، وحدث الانقسامات في الحكومة بين الرئيس "عبد الله يوسف" وأنصاره من الوزراء المتمركزين في مدينة الجوهرة وبين معارضيه من النواب البرلمانين بزعامة رئيس البرلمان "الشريف حسن شيخ آدم" في العاصمة مقديشو، وفي ظل المخاوف من تصعيد الأزمة بين الطرفين خاصة بعد وصول المئات من رجال الميليشيات الموالية للرئيس مؤخرا إلى الجوهرة، الأمر الذي أثار شكوك المعارضة حول إمكانية شن هجوم واقتحام العاصمة ودعاهم إلى التآهب لاستخدام

اللجنة التأسيسية لنقابة الصحفيين.

وبالنسبة لجمعية القضاء قام السيد الوكيل العام بمحكمة الاستئناف بتونس بتكليف من وزارة العدل في ٣٠ أغسطس/أب ٢٠٠٥ بدعوة مكتب جمعية القضاء التونسية وإبلاغهم شفويا بمغادرة مقر الجمعية بسبب وجود خلافات بين أعضاء الجمعية، واعتراض مكتب الجمعية على شرعية الإجراء لأنه لم يصدر أي قرار قضائي أو إداري في هذا الخصوص من الجهة المخول لها ذلك، هذا بالإضافة إلى أن الجمعية لها حق الطعن في أي قرار أمام المحكمة الإدارية باعتبارها تخضع لقانون الجمعيات، وفي يوم ٣١ أغسطس/أب ٢٠٠٥ فوجي مكتب الجمعية القضاء بتغيير أفعال مقرهم.

وتأتى هذه الإجراءات في ظل استهداف الجمعية من قبل السلطات منذ انتخاب مكتبها الجديد في ديسمبر/كانون أول ٢٠٠٤ بسبب مطالبة الجمعية باستقلال حقيقي للقضاء بتونس ووجوب الفصل بين السلطات، وتحاول السلطات السيطرة على الجمعية ومحاصرة العناصر القيادية بها بنقلهم إلى محافظات بعيدة عن العاصمة إضافة إلى قطع وسائل الاتصال وتكثيف الرقابة الأمنية وتمزيق البيانات المتعلقة بواجهة مقر الجمعية.

موريتانيا

انقلاب عسكري يطيح بالرئيس

معاوية ولد الطايح

أطاح انقلاب عسكري بنظام الرئيس الموريتاني معاوية ولد سيدي أحمد الطايح في أول شهر أغسطس/أب ٢٠٠٥ بينما

عنها في وسائل الإعلام قبل رفعها أمام القضاء.

كذلك تعمل السلطات على محاصرتها ماليا بتجميد أموالها وعدم السماح للرابطة من التصرف في المنحة المالية التي حصلت عليها من الاتحاد الأوروبي لوجود عقبات قانونية على حد تعبير السلطات.

كما يستمر تعرض الرابطة للتعطيل الإعلامي في الصحف اليومية والأسبوعية وعدم نشر أي أنباء عن أنشطتها بالإضافة إلى شن حملات دورية على الرابطة وأعضائها.

كما منعت السلطات التونسية في ٧ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ المؤتمر الأول التأسيسي لنقابة الصحفيين وذلك بعد أن ألغت حجز القاعة المخصص لذلك، حيث تعتبرها السلطات منظمة مجهولة قانونيا ولا يمكنها على هذا الأساس المبادرة إلى تنظيم أي نشاط في تونس، وكانت السلطات قد استجوبت رئيس النقابة في ٢٥ أغسطس/أب ولمدة ٥ ساعات وأعلنت أنه لن يكون بإمكانها عقد المؤتمر في موعده.

كما طالبت منه ضرورة احترام القوانين في البلاد التي تنص على الإجراءات الواجب اتباعها من أجل تشكيل جمعية، ومن جانبها تعتبر النقابة أن قرار الحكومة التونسية يتضمن مخالفة صريحة لدستور البلاد وقوانينها والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها والتي تضمن جميعها الحق النقابي ولا تتطلب الترخيص المسبق، وتنص فقط على ضرورة إبلاغ السلطات بالأمر وتسليمها الوثائق التأسيسية وهو إجراء أنجز بشكل صحيح حسب ما أعلنته

وقائع ومتابعات

القوة، تعاني الصومال أيضاً من تردّي في الأوضاع الإنسانية وحقوق الإنسان.

ففي بيان صدر في أواخر أغسطس/آب ٢٠٠٥، دقت المنظمة الدولية للإغاثة الإنسانية "أطباء بلا حدود" ناقوس الخطر حيال استمرار ممارسات العنف ضد المدنيين التي أصبحت جزءاً من حياة الصوماليين" علي حد قولهم. وذكر البيان أن المنظمة قد عالجت هذا العام ما يزيد عن ٥٠٠ حالة إصابة جراء عنف كان أكثرها من النساء والأطفال.

ونتيجة للخوف الذي ولدّه هذا العنف، تعددت حالات الهرب من البلاد وتزايدت أعداد الموتى أثناء المحاولات الفرار الفاشلة. ففي ٤ سبتمبر/أيلول الماضي، لقي ٤٥ شخصاً من الصوماليين والأثيوبيين مصرعهم غرقاً في خليج عدن، في محاولة لهم للوصول إلى اليمن. إذ قام مهربون مسلحون بإجبارهم - تحت تهديد السلاح - علي إلقاء أنفسهم في البحر عند اقترابهم من السواحل اليمنية خوفاً من السلطات. ومرة أخرى تتكرر المحاولة والمأساة، حيث مات جوعاً ٦١ صومالياً من أصل مائة، وذلك بعد أن تركهم المهربون في قارب بدون طعام قرابة العشرين يوماً، في ١٢ من نفس الشهر. وبذلك يتعدي عدد الهاربين الذين يلقون حتفهم ٦٥٠ شخصاً هذا العام.

ومع تزايد أعداد القتلى الصوماليين علي مدار الأعوام الماضية واستمرار عمليات التهريب غير المشروعة، حث المفوض الأعلى للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين "أنتونيو غويترس" المجتمع الدولي علي اتخاذ الإجراءات من أجل

وقف تلك المآسي وللضغط علي السلطات المحلية في البنتلاند والباساسو للضرب علي أيدي المهربين.

وفي السياق ذاته، دعا مبعوث الأمم المتحدة للصومال "غانم النجار"، في أوائل سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ إلي ضرورة إنشاء منظمة منوطة بحماية السواحل الطويلة للبلاد لوقف تلك العمليات، وكذلك الصيد غير المشروع في المياه الإقليمية من قبَل سفن أجنبية مسلحة متعاونة مع قادة الميليشيات من أجل تربح الملايين - مما يُضيع فرصة الصوماليين في الاستفادة من مواردهم الطبيعية وتحسين ظروف معيشتهم.

من ناحية أخرى، أبدى المبعوث الأممي قلقه الشديد إزاء العديد من انتهاكات حقوق الإنسان. وقد شملت تلك الانتهاكات قيام أجهزة الأمن الأجنبية الموجودة علي الأراضي الصومالية بختطف ومضايقة وتهديد واعتقال كل من اشتبه في تورطه في التنظيمات الإرهابية - وخاصة من غير الصوماليين - تحت مسمى "الحرب ضد الإرهاب". كما ضمت ممارسات التمييز ضد الأقليات والنساء، ومحاولة بعض الدول إعادة النازحين الصوماليين المتواجدين بها إلي الصومال بغض النظر عن مدي سلامتهم هناك، وأخيراً سوء أحوال السجون التي بلغ فيها عدم توافر المنافع الصحية والطبية إلي درجات دون المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وعلي صعيد آخر، كشف تقرير صادر عن وحدة تحليل الأمن الغذائي التابعة لمنظمة الفاو (FAO) في أغسطس/آب

الماضي، عن وجود ما يقرب من مليون شخص في حاجة إلي الإغاثة الإنسانية الفورية، وحوالي ٢٠٠ ألف آخرين في حالة إنسانية طارئة. وقدر عدد من يواجهون مآسي معيشية بـ ٣٤٤ ألف شخص. وأشار التقرير إلي استمرار ارتفاع معدلات سوء التغذية في معظم المناطق بالصومال عن "المعدلات الدولية المقبولة"، نتيجة لنقص الأغذية بالبلاد الأمر الذي أدي بخبراء الأمم المتحدة في سبتمبر/أيلول إلي إدخال الصومال، ضمن بلاد أخرى، حزام الجوع في أفريقيا.

أما عن الأحوال الصحية، فقد أفادت منظمة "أطباء بلا حدود" في أواخر شهر أغسطس/آب ٢٠٠٥، أن الأوضاع الصحية قد تدهورت إلي "مستويات كبيرة". فالأطفال الصوماليون يموتون بمعدل "أكثر من طفل لكل ١٠ أطفال في واحد من أسوأ معدلات وفيات الأطفال في العالم". أما من يكتب لهم الحياة، فهم يموتون قبل بلوغ سن الخامسة، نتيجة لسوء التغذية وعدم إمكانية الوصول للرعاية الصحية.

وإضافة إلي كل ما سبق، استمرت حملات التهديد والتخويف والهجمات التي تستهدف الصحفيين. ففي ٢ أغسطس/آب ٢٠٠٥، أُلقي القبض علي الصحفي الإذاعي "عبد الله أدو" الموظف بالمحطة الإذاعية "هورن أفريك" علي يد رجال الميليشيا في الجوهر، وذلك بعد إذاعته لتقرير يزعم استضافة مدرسة محلية لمسؤولين كبار في الحكومة الانتقالية ومطالبة أهالي طلبة المدرسة بالمغادرة قبل بدء العام الدراسي. وبعد احتجازه

لسته أيام، تم إخلاء سبيله علي شرط عدم عودته مجدداً إلى مدينة الجوهر. ويعتبر "أدو" الأوفر حظاً من زملائه الإذاعيين، علي عكس الصحفية "دنيا محي الدين" التي أريدت قتيلاً في يونيو/حزيران الماضي في مقديشو. أو "عبد الله نور الدين أحمد" الذي أصيب إثر إطلاق النار عليه من قبل مسلح مجهول في مايو/أيار ٢٠٠٥.

كذلك، تلقى الاتحاد الوطني للصحفيين الصوماليين تهديدات قبل وبعد الاجتماع السنوي للجمعية العمومية في مقديشو الذي انعقد في الفترة من ٢٩-٣١ أغسطس/آب ٢٠٠٥. ووفقاً لمنظمة "مراسلون بلا حدود"، تلقى الأمين العام للاتحاد "عمر فاروق عثمان" ورئيس مجلس الإدارة "محمد بري حاجي" تهديدات هاتفية بالقتل خلال الشهر أغسطس/آب.

كما اقتحم أربعة رجال ميليشيا مقنعون ومسلحون منزل "علي معلم إسحاق" أحد أعضاء اللجنة التنفيذية بالاتحاد والذي لم يكن متواجداً بالمنزل: في ٢ سبتمبر/أيلول. واستمر تواجدهم بالمنزل ٦ ساعات دون توضيح أسباب تواجدهم.

وفي ٥ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥، تم اختطاف "محمد سيدي عبد الله حسن" مراسل موقع أخبار somaliweyn.com علي الإنترنت، علي يد رجال الميليشيا التابعة لمحافظة إقليم حيران "يوسف علي" بزعم فشله في تغطية مؤتمر في مقديشو. وقد أطلق سراحه بعد توسط اتحاد الصحفيين لدي المحافظ، ولكن تمت مصادرته معداته ومواده الإخبارية.

اجتماع في بيروت يهدف لإنشاء مرفق البيئة العربي تحفيزاً للعالم العربي في مجال البيئة

منذ إنشاء مجلس وزراء البيئة العرب، كإحدى المجالس الوزارية المتخصصة التي تعمل في نطاق جامعة الدول العربية عام ١٩٩٣ (حيث وافق مجلس الجامعة على النظام الأساسي لهذا المجلس عام ١٩٩٣)، والذي يتألف من الوزراء المسؤولين عن شئون البيئة، ويهدف إلى تنمية التعاون العربي في مجالات البيئة وهو يفكر إلى أداة تنفيذية تتمتع بموارد مالية، الأمر الذي يعوق عمله.

في حين تطورت آليات العمل البيئي خلال العقدین الآخرين على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، بقيت مؤسسات البيئة العربية عاجزة عن القيام بدور فعال، ويظهر ذلك جلياً من خلال المؤتمرات الهامة، فخلال مؤتمر القمة العالمي حول التنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرج في عام ٢٠٠٢، قدمت الدول العربية "مبادرة" حددت فيها ثلاث أولويات للعمل البيئي العربي هي: الموارد المائية ومكافحة التصحر وإدارة الموارد الساحلية، وبعد ثلاث سنوات على المبادرة لم توضع البرامج والخطط التنفيذية لتحقيق أي من أهدافها.

وعلى الرغم من ذلك فقد حققت الدول العربية تقدماً ملحوظاً في مواجهة قضايا البيئة، وإن اختلف مداه من دول إلى أخرى بحيث يمكن القول عموماً أن الدول العربية لديها الآن أجهزة حكومية تنفيذية معنية بالحفاظ على البيئة، ولديها

التشريعات والقوانين البيئة، وهناك أيضاً تنامي في وعي المواطنين بمسؤولياتهم تجاه البيئة، مما أدى إلى تزايد إعداد المنظمات الغير حكومية ومؤسسات المجتمع المدني المهتمة بحماية البيئة ونشر مفهوم المواطنة البيئة. ولكن في النهاية كل تلك القوانين والتشريعات تقتصر إلى الموارد المالية الفعالة.

وعلى نهج "مرفق البيئة العالمي" استضافة بيروت في أوائل هذا الشهر سبتمبر/أيلول، بدعوة من جامعة الدول العربية ووزارة البيئة اللبنانية لاجتماع يهدف لإنشاء مرفق البيئة العربي وهو خطوة طال انتظارها.

ويهدف (إنشاء مرفق البيئة العربي) إلى تمويل برامج تساهم في حل المشكلات البيئة، غير أن نجاح مبادرة إنشاء المرفق العربي يعتمد أولاً على تحديد أهداف واقعية وتطوير للمؤسسات العاملة في مجال البيئة، وهو يقوم على إلزام الحكومات العربية بتقديم الدعم المالي الملائم والمتواصل، فالشريك الأساسي في هذا الصندوق هي الحكومات أسوة بمرفق البيئة العالمي، هذا إلى جانب دور القطاع الخاص في التمويل أيضاً وهو ما يختلف في مرفق البيئة العالمي الذي يعتمد على التمويل الحكومي فقط.

واجتماع بيروت يركز على دور القطاع الخاص في تمويل المرفق وتحفيز الاستثمار العربي والغربي في مجال البيئة، وظهر هذا واضحاً في نوعية الحاضرين للاجتماع وكلمات الافتتاح التي مثلها العديد من المسؤولين عن المصارف المالية والعاملين في المؤسسات الحكومية.

آسياتيا

المنظمة تعرب عن صدمتها للحكم بالسجن على "تيسير علونى"

تابعت المنظمة العربية لحقوق الإنسان إعادة اعتقال "تيسير علونى" من قبل الشرطة الأسبانية قبل محاكمته التى تم تقديم موعدها دون سبب معروف والذى تم الحكم عليه فى ٢٦ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ بالسجن سبع سنوات.

جدير بالذكر أن تيسير قد وجه إليه الاتهام بصلته بتنظيم القاعدة بقيادة بن لادن وقد سبق للقضاء الأسباني أن أسقط عنه هذه التهم إلا أن قاضى شئون الإرهاب يعتبر لقاء "تيسير علونى" بأسماء بن لادن بوصفها مراسلاً لقناة الجزيرة الفضائية عقب أحداث ١١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ دليلاً على صلته بالقاعدة.

وترى المنظمة أن لقاء علونى بأسماء بن لادن كان فى إطار نشاطه المهني كمراسل للجزيرة ولا يمكن اعتماد ذلك دليلاً على صلات علونى المزعومة بتنظيم القاعدة.

وأعتبرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى بيان لها أن "تيسير علونى" ضحية لتطبيق قوانين الطوارئ الاستثنائية التى سنت أخيراً فى عدد كبير من الدول الأوروبية، وهى قوانين تأخذ الناس بالشبهات وتقود الأبرياء إلى السجون.

وطالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان القضاء الأسباني بإعادة محاكمة "تيسير علونى" وفقاً للقوانين الطبيعية غير الاستثنائية التى سوف تثبت برأه "تيسير علونى" وستؤكد أنه كان يقوم بواجبه الصحفي.

اليمن

اختطاف جمال عامر رئيس تحرير صحيفة الوسط وتهديده بالقتل والمنظمة تطالب بالكشف عن المتورطين فى الحادث

أدانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان اختطاف "جمال عامر" رئيس تحرير صحيفة الوسط اليمنية المستقلة والمعروفة بنقدها للحكم فى اليمن وكان عامر قد اختطف يوم ٢٣ أغسطس/آب ٢٠٠٥ حيث كان عائداً من مقر الصحيفة فجراً لداره وعندما وصل لبيته وجد سيارة تنتظره عرف أنها تابعة للحرس الجمهوري وكان بها خمسة مسلحون وطلب منه ركوب السيارة والذهاب معهم للتحقيق وذهبوا إلى إحدى المناطق حيث كانت تنتظره سيارة ثانية بها مسلحون آخرون وبعد ذلك تم تعصيب عينيه وتوثيقه بالقوة فى مؤخرة السيارة وسارت بهم السيارة نحو نصف ساعة حتى وصلت إلى منطقة نائية بها جبال مرتفعة وتم تهديده بإلقائه من قمة أحد الجبال إذا لم يعترف بحقيقة علاقته بالسفارة الأمريكية وتم تهديده بالقتل هو وأولاده إذا لم يتوقف عن انتقاد رموز الدولة وتم أخذه إلى منطقة فى ضواحي صنعاء وتركوه فيها، ويتهم عامر نجل الرئيس اليمني بالمسؤولية عن الحادث لأن السيارة التى اختطفته تتبع الحرس الجمهوري الذى يعمل نجل الرئيس قائداً له.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الإنسان بتحقيق عادل فى وقائع خطف جمال عامر وكشف ملابساته وتقديم الجناة للمحاكمة.

السعودية/الولايات المتحدة

القضاء الأمريكي يسقط التهم بحق مؤسسة الحرمين الخيرية

المنظمة العربية لحقوق الإنسان ترحب بقرار المحكمة الفيدرالية بولاية "أريجون" الأمريكية الصادر فى ٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ بإسقاط جميع التهم الموجهة إلى فرع مؤسسة الحرمين الخيرية بمدينة "أشلاند" بولاية أريجون الأمريكية وذلك بعد عدم ثبوت التهم التى وجهت إلى مكتب المؤسسة. جدير بالذكر أن فرع مؤسسة الحرمين قد تعرض لقيود لأرصده المصروفة ومنع تأشيرات السفر للعاملين فيه.

جاءت هذه الإجراءات فى سياق الحملة الأمريكية على الإرهاب التى تقودها أجهزة الأمن الأمريكية وطالت مؤسسات وأرصدة حسابات خيرية وشخصيات تنتمي لبلدان عربية وإسلامية، وقد أدت الإجراءات المتخذة قبل مؤسسة الحرمين إلى إغلاق السلطات السعودية للمؤسسة فى المملكة بعد ضغوط أمريكية. وتطالب المنظمة برفع القيود على أنشطة المؤسسة والعاملين فيها بعد ثبوت صحة موقف المؤسسة القانوني.

سوريا

المنظمة تطالب السلطات السورية بالإفراج عن ١٦ معتقلاً من محافظة الرقة

تطالب المنظمة العربية لحقوق الإنسان السلطات السورية بالإفراج عن ١٦ مواطناً سورياً من محافظة الرقة وكان

شكاوى ومداخلات

بزيارته، وتخشى المنظمة على أمن وسلامة المواطن التونسي نتيجة تسليمه للسلطات التونسية دون وجود حكم قضائي ضده.

سلطنة عمان

المنظمة تستنكر الحكم بالسجن على "طيبة المعولى"

تابعت المنظمة العربية لحقوق الإنسان وقائع المحاكمة المختصرة التى تعرضت لها ناشطة حقوق الإنسان "طيبة المعولى" والتى حكم عليها بالسجن لمدة عام ونصف. وكانت طيبة قد تم استدعاؤها فى ٢١ مايو/أيار ٢٠٠٥ من قبل القسم الخاص التابع للشرطة وتم التحقيق معها لمدة ثلاثة أيام، وتم استدعاؤها من قبل المدعى العام فى ١٥ يونيو/حزيران حيث طلب منها أن تهتم بأولادها وتتوقف عن الإساءة للحكومة وقدم لها المدعى العام تعهد تعترف فيه بخطئها فى حق وطنها ومخالفة النظام الأساسى للدولة وأن تطلب العفو من الحكومة وأن تمتنع عن عدم نشر أى معلومات أو أخبار عبر وسائل الإعلام وألا تتصل بأى منظمة لحقوق الإنسان، إلا أن "طيبة المعولى" رفضت التوقيع على هذا الاعتراف الذى يدينها.

وتعتبر السيدة "طيبة المعولى" أنها أول امرأة تحتل عضوية مجلس الشورى لدورتين متتاليتين ومن المعروف عنها نقدها لأوضاع حقوق الإنسان فى سلطنة عمان.

وتطالب المنظمة السلطات العمانية بإطلاق سراح "طيبة المعولى" واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية المتمثلة فى حرية إبداء الرأي.

مصر

الإفراج عن قيادي إخواني واستمرار حبس عصام العريان

رحبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بإطلاق سراح محمود عزت بعد حبسه احتياطيا لمدة ثلاثة شهور على إثر التظاهرات السلمية التى نظمتها جماعة الإخوان المسلمين فى المحافظات المصرية للمطالبة بإصلاحات سياسية، وتجدد المنظمة مطالبتها بالإفراج عن القيادي فى الجماعة الدكتور/عصام العريان الذى تواصل احتجازه لمدة أربعة أشهر برفقة ثلاثة من أعضاء الجماعة وهم الدكتور/عصام دراج وحمدى شاهين وياسر عبده وتطالب المنظمة بإطلاقهم جميعا وإعادة النظر فى الحبس الاحتياطي الذى يستخدم ضد النشطاء والمعارضين السياسيين.

تونس/كندا

المنظمة تطالب السلطات التونسية بإخلاء سبيل مواطن تونسي رحل من كندا

أدانت المنظمة ترحيل السلطات الكندية للمواطن التونسي "حسين على السعدى" من كندا إلى تونس فى ٦ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ رغم أنه متزوج من سيدة كندية وله حق الإقامة فى الأراضى الكندية.

وقد تم هذا الإبعاد دون سند قانوني ودون حكم قضائي كما ان السلطات التونسية التى تسلمته تواصل احتجازه ولم تسمح بالإدلاء بمعلومات عنه تفيد مكان احتجازه أو سبب احتجازه ولم تسمح

المواطنين المذكورين قد قبض على ١٢ منهم لتصديهم لمحاولات الاستيلاء على أراضيهم الزراعية من قبل بعض المسؤولين فى الحزب الحاكم وتحت حماية بعض الجهات الأمنية.

واعتقل الأربعة الآخرين يوم ١١ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ فى واقعة مشابهة. وتستنكر المنظمة العربية لحقوق الإنسان ضلوع بعض أفراد الأمن فى هذه الأعمال وإصدارهم قرارات اعتقال سياسية بحق هؤلاء المواطنين على أساس تهمة مزعومة.

والمنظمة تطالب بفتح تحقيقات حول هذه التجاوزات وتعويض المتضررين وإخلاء سبيل المعتقلين منهم.

اعتقال ٣٠ كرديا عقب أحداث

عنف شمال سوريا

فى الخامس عشر من شهر أغسطس/آب ٢٠٠٥ اعتقلت السلطات السورية ٣٠ كرديا بعد أحداث شغب اندلعت فى مدينة عين العرب شمال سوريا بسبب منع السلطات تنظيم اعتقال كردي، وأفادت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى سوريا أن المعتقلين ينتمون لحزب العمال الكردستاني وكانوا يحتفلون بالذكرى الـ ٢٥ لتأسيسه

وقد أدت التظاهرة إلى تراشق بالحجارة أسفر عن تدمير بعض السيارات والممتلكات، ونددت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى سوريا باللجوء للعنف أيضا كان مصدره وطالبت باحترام حقوق الإنسان خلال التحقيق مع الموقوفين.

المكتب الدائم لاتحاد الصحفيين العرب يعقد اجتماعه السنوي لمناقشة التطورات السياسية وحرية الصحافة

عقد المكتب الدائم لاتحاد الصحفيين العرب اجتماعه السنوي في القاهرة يومي ٢٢، ٢١ سبتمبر/أيلول ويحضر الاجتماعات ستين من أعضاء يمثلون ١٩ نقابة للصحفيين في الدول العربية المختلفة ويبحث أوضاع الحريات في الوطن العربي خصوصاً في فلسطين والعراق والسودان والصومال وقضايا حرية الصحافة والصحفيين.

والانتخابات التي تمت في مصر ولبنان والعراق وفلسطين كما سيعتمد حصول اتحاد الصحفيين العرب على العضوية الاستشارية بالأمم المتحدة.

انتخابات في نقابة الصحفيين المصريين على موقع النقيب

جرت في الخامس والعشرين من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ انتخابات نقابة الصحفيين المصريين على موقع النقيب وقد تنافس فيها أكثر من خمسة مرشحين لم يحصل أى منهم على الأغلبية المطلقة وأجريت انتخابات الإعادة يوم ٢٩ سبتمبر/أيلول بين الحاصلين على أعلى الأصوات وهما "أ.جلال عارف" النقيب الحالي و"أ.إبراهيم حجازي" وقد فاز فيها "أ.جلال عارف" بمنصب نقيب الصحفيين للمرة الثانية وتهنئ المنظمة العربية لحقوق الإنسان "أ.جلال عارف" بهذا الفوز.

مؤتمر حول "دور القضاء ومؤسسات المجتمع المدني والإعلام في الرقابة على الانتخابات البرلمانية في مصر

نظم المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة مؤتمراً في ٢٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ حول "دور القضاء ومؤسسات المجتمع المدني والإعلام في الرقابة على الانتخابات البرلمانية.

شارك في المؤتمر نخبة من قضاة ومحامون وأساتذة قانون وخبراء في مجال حقوق الإنسان، وممثلون لمختلف التوجهات والأطراف السياسية والفكرية وعدد من الإعلاميين والصحفيين البارزين.

وكان من بين أهداف المؤتمر فتح قناة حوار حول الإشراف والرقابة على الانتخابات، لاسيما بعد تجربة الانتخابات الرئاسية ٢٠٠٥. وتناول المؤتمر دور القضاء في الإشراف على الانتخابات البرلمانية وتقييم دور القضاء في الانتخابات الرئاسية في ضوء رؤية نادى القضاء. كما تناول المؤتمر دور الصحافة في الانتخابات (حدود ومقومات الدور)، وكذلك دور مؤسسات المجتمع المدني بشأن الإشراف على الانتخابات البرلمانية (حدود الدور - المعوقات الواقعية والقانونية - الدروس المستفادة من التجربة السابقة).

وقد جاء هذا المؤتمر ومصر على أعقاب الانتخابات البرلمانية، وفي ظل تعديلات قانون مباشرة الحقوق السياسية، وبعد تجربة الرقابة على الانتخابات وما أثير بشأنها، الأمر الذي يبدو معه

الإشراف القضائي الحقيقي على هذه الانتخابات البرلمانية، ملحاً أكثر من أى وقت مضى كمرتكز من أهم مرتكزات نزاهة الانتخابات البرلمانية القادمة.

مركز الأرض لحقوق الإنسان والعنف ضد المرأة المصرية

أصدر مركز الأرض لحقوق الإنسان في أواخر أغسطس/آب ٢٠٠٥ ضمن سلسلة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تقريراً حول العنف ضد المرأة في مصر بنوعيه الرسمي والاجتماعي خلال الستة أشهر الأولى هذا العام.

وألقى التقرير الضوء في أقسامه الثمانية على صور العنف المختلفة شملت الخطف والاعتداء والقتل، والعنف الأسري داخل وخارج نطاق العلاقات الزوجية، والإهمال في الرعاية الصحية وغير ذلك من الحوادث الأخرى وحالات الانتحار.

وفي القسم التاسع لاحظ التقرير أن أكثرية حالات العنف سببها العوامل الاقتصادية وأن غالبية العنف الممارس ضد المرأة يقع في النطاق الأسري. ويزداد في المناطق الحضرية عنه في المناطق الريفية.

وأوصي التقرير ببعض التوصيات من أجل إيقاف العنف وتحسين أوضاع المرأة، أهمها: التوعية بحقوق المرأة ومساواتها بالرجل في كافة وسائل الإعلام، اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على التمييز الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي ضد المرأة، وتوسيع مظلة الضمان الاجتماعي والتأمينات لتضم النساء العاملات وغير العاملات.



المنظمة العربية لحقوق الإنسان

* تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة دولية إقليمية غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الوطن العربي * مقرها الرئيسي بالقاهرة بموجب اتفاق مقر مع الحكومة المصرية * حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة * حاصلة على صفة علاقات العمل مع منظمة اليونسكو عام ٢٠٠٤.

الأمين العام : أ. محمد فائق

رئيس مجلس الأمناء : د. أمين مكي مدني

نائب الرئيس : د. سهام الفريخ

المقر الرئيسي : ٩١ شارع الميرغني -

مصر الجديدة القاهرة ١١٣٤١ ج.م.ع

ت : ٤١٨١٣٩٦ - ٤١٨٨٣٧٨

فاكس : ٤١٨٥٣٤٦ - ٦٩٠٤٧٠٣

بريد إلكتروني :

aohr@link.net

موقع الإنترنت :

www.aohronline.com

www.arabhumanrights.org

الاشتراكات السنوية للعضوية :

داخل مصر ٥٠ جنيهاً مصرياً

خارج مصر ٥٠ دولار

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو

صكوك أو حوالات باسم المنظمة إلى

البنك الوطني المصري - فرع ثروت

حساب جار ٥٨١٨٣٥

Alwatany Bank of Egypt Sarwat.

Account 581835

أو البنك العربي بسويسرا

Arab Bank (Switzerland)

Account 201738

المدافعين عن حقوق الإنسان وتنظيم وإدارة الحملات في مجال حقوق الإنسان. وقد شارك في أشغال الدورة الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان الأستاذ "محمد فائق" في مائدة مستديرة عن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والإشكاليات والمعوقات التي تواجههم في البلدان العربية وتعاطى المؤسسات الرسمية مع المدافعين عن حقوق الإنسان وآليات حمايتهم والخبرة المكتسبة في التضامن الجماعي لنشطاء حقوق الإنسان واستعراض مبادئ الإعلان العالمي للمدافعين عن حقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العاشر من ديسمبر/كانون أول ١٩٩٨ والمكاسب التي حققها نشطاء حقوق الإنسان في الفترة الأخيرة في ظل الانتكاسة التي يعاني منها المدافعين عن حقوق الإنسان في بعض البلدان العربية وخبرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان التي اكتسبتها في السنوات الماضية.. شارك الزميل أ. إسلام أبو العنين الباحث بالأمانة العامة للمنظمة مع المتدربين في هذه الدورة.

المعهد العربي لحقوق الإنسان ينظم دورته السنوية العامة للتدريب على حقوق الإنسان

نظم المعهد العربي لحقوق الإنسان دورته السنوية العامة للتدريب على حقوق الإنسان الخامسة عشرة والتي تحمل اسم "مندر عنبتاوى" أحد مؤسسي المعهد العربي لحقوق الإنسان ومن الجبل الأول لحركة حقوق الإنسان العربية بمدينة الحمامات بالجمهورية التونسية في الفترة من ١٧ إلى ٢٦ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥ وشارك في هذه الدورة نحو ٣٠ مشارك ومشاركة ينتمون إلى مراكز ومنظمات حقوق الإنسان العربية ومؤسسات المرأة والطفل والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان واستعرض برنامج الدورة الأسس النظرية لحقوق الإنسان وآليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وإشكالياتها وآفاقها والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق الطفل وحقوق النساء وحقوق المواطنة والقانون الدولي الإنساني وحقوق اللاجئين والمحكمة الجنائية الدولية والمنظمات غير الحكومية وحماية

المشرف على النشرة :

الأستاذ/ إبراهيم علام - المدير التنفيذي

شارك في تحرير هذا العدد :

أ. هايدى الطيب، أ. محمد راضى، أ. معتز بالله عثمان أ. إسلام محمد أبو العنين

د. سامية حسين، أ. نيفين سليمان، أ. فاطمة فرغلى

السكرتارية الفنية :

أ. سامى زكريا، أ. عصمت جابر، أ. منى هاشم